

АРАБСКИЙ ПРИГОВОР: или Как я одновременно сняла трусы, не снимая трусов, и испугала полицейскую Тойоту

Глава 1: Обвинение имени "Я так думаю"

Всё началось, как водится, с хорошей шампанской в легальной гостинице.

Именно в этот момент, как следует из дубайского обвинения, я:

1. **Сняла трусы.**
 2. Потом **снова сняла трусы**, потому что, по мнению разных полицейских, снятие трусов было последовательным и многослойным.
 3. А между этим **пила алкоголь в запрещённом месте, хотя пить его там разрешено**, потому что это отель с лицензией, но — шшш, не мешайте логике.
-

Глава 2: Враг государства с голой ногой

В какой-то момент, согласно рапорту дубайской полиции, я:

- Умышленно и в состоянии шампанского **нанесла смертельный удар ногой** по государственному имуществу.
- А именно — по двери патрульной машины стоимостью, внимание... **300 дирхам**. Это примерно \$81.

Полиция заявляет, что я, сидя в окружении нескольких мужчин в форме, **взяла ногу, прицелилась и божественно целенаправленно разнесла дверь**, хотя при этом:

- я не стояла,
- не двигалась,
- не осознавала, где нахожусь.

В их вселенной я одновременно:

- 👉 **была пьяна,**
- 👉 **не соображала,**
- 👉 **но действовала с умыслом, точностью и антигосударственным энтузиазмом.**

Глава 3: МИД РФ входит в чат

Тут внезапно — баах! — появляется **Министерство иностранных дел России**. Арабы аж вздрогнули. В их глазах засветился режим "ой-ой-ой, она не одна".

МИД официально отвечает, что:

- Часть обвинений **снята**.
- Остальное — **на контроле**.
- Рекомендуется «не паниковать и нанять юриста с лицензией», потому что ну, там... **серьёзно, что это за цирк?**

Глава 4: Суд как комикс

Приговоры в этом деле — как будто писались по очереди в чат-рулетке:

- В одном документе — я **разделась полностью**.
- В другом — **сидела на тротуаре в одежде** и просто **портила настроение полицейским своим молчанием**.
- В третьем — "**не помнила ничего**", но "**целенаправленно уничтожала имущество**", будучи **в бессознательном состоянии**, но при этом **давая юридически значимые удары ногой**.

Признания мои цитируются так, как будто я одновременно сказала:

«Я не пила и ничего не помню, но да, конечно, я виновна. Простите, что существую».

Глава 5: Закрытие

После двух страниц апелляционного решения дубайский суд постановляет:

- 👉 да, всё-таки **она виновна**,
- 👉 но **всё равно мы приостанавливаем исполнение наказания**,
- 👉 но **всё равно она плохая**,
- 👉 но **пусть живёт**.

Выводы для потомков:

1. Дубайская судебная система — это танец фантасмагории и чиновничьего дзюдо.
2. Обвинение можно построить без доказательств, зато с множеством копий PDF.
3. Если ты женщина, которая пила в номере шампанское — считай, ты уже села на тротуар с умыслом разрушить Империю.

Юридический анализ: Пьяная Тойота, политический тротуар и арабский театр абсурда

Суть абсурда:

Весь кейс против гражданки РФ Миковой Ч.С. построен на **одном голословном рапорте полицейского**, который заявил буквально следующее:

"Женщина в состоянии опьянения якобы пинала нашу патрульную Тойоту, в то время как сидела на тротуаре и не помнила, что происходит."

Это — не шутка. Это — официальный довод обвинения.

Превышение полномочий и фактическое насилие:

Из объяснений самой гражданки РФ (см. документ обращения в МИД РФ) ясно:

- Полицейские не представлялись.
- Задержание произошло до появления полиции.
- Люди в форме без опознавательных знаков устроили досмотр в интимной зоне, связали хомутами, избили и пытались перемещать силой.

- Только на следующий день (!) появился капитан полиции, который спросил:

“А вы вообще кто?”

- Это прямое нарушение международных норм обращения с задержанными.
 - Это **пытка по смыслу Конвенции ООН против пыток**.
-

Обвинение в "неповиновении полиции"

? Как можно не подчиняться полиции, **если полиция не присутствовала** при задержании?

! Это всё равно что обвинить человека в бегстве от охраны, которая его **ещё не догнала**, и потом сказать:

“Он сопротивлялся, потому что мы потом решили, что он сопротивлялся.”

Юридически это называется ретроактивное обвинение без события правонарушения.

Внутренние противоречия в арабских документах:

1. В одном отчёте — **женщина полностью раздета**.
2. В другом — **сидит в одежде на тротуаре**, пугает своей пассивностью.
3. Потом снова — **сняла трусы**, но **уже другие**, т.к. те вроде были уже сняты.

Может, у неё было **сто пар трусов**, и она снимала их **как сценический номер**?

Если бы эти протоколы рассматривались в РФ — **прокуратура бы их выкинула**, а судья **ржал бы в голос**.

Реакция МИД РФ: вежливое "вы там сдурели?"

Письма из МИД РФ фиксируют:

- Часть обвинений **была снята** после обращения.
- Суды **перестали упоминать сопротивление полиции**, как только гражданка РФ написала о травмах, нанесённых полицией.
- ОАЭ **не смогли предъявить ни одного видеодоказательства**, несмотря на то, что инцидент был в отеле с видеонаблюдением.

▼ Это означает: **после консульского контроля началась отмотка бреда.**

Юридическая квалификация ситуации:

- Превышение силы третьими лицами до появления полиции
- Нарушение процедуры задержания
- Отсутствие видеодоказательств
- Факт политического давления (блокировка выезда без объяснений)
- Потенциальная попытка насилия с целью сексуальной эксплуатации

 Это дело не о **нарушении закона**, а о **злоупотреблении властью с целью давления, похищения и унижения**.

Вывод:

Перед нами — **не уголовное дело, а фарсовое представление, организованное в декорациях "порядка" и "морали"**, но разваливающееся при первом же запросе МИД.

Эта история войдёт в учебники не как пример нарушения, а как:

"Кейс: как трусы, тротуар и Toyota стали угрозой национальной безопасности ОАЭ."



مسودة حكم

في القضية رقم 19245/2024/جزاء

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع طلبات النيابة العامة والمدافعة الشفوية:

حيث إن النيابة العامة اسندت للمتهمة:

شيانا ميكوفا

لأنه بتاريخ 5 / 5 / 2024م بدائرة اختصاص مركز شرطة البرشاء

أولاً: اتلفت عمداً مالاً مخصصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي ... تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر)، بأن قامت بواسطة رجلها برفس الباب الأمامي الأيسر والباب الخلفي الأيمن للدورية متعمداً من أحذث بهما ضرراً، وبلغت قيمة الأضرار (300) درهم ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثانياً: تعاطت المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وفقاً للتشريعات السارية ووجدت في حالة سكر في مكان عام وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثالثاً: أتت علينا فعلاً فاضحاً مخل بالحياء ، من خلال قيامها بنزع ملابسها الداخلية أمام الناس في المطعم وخارجها، على النحو الثابت بالأوراق .

حالتها إلى هذه المحكمة وطلبت عقابها بالمواد (7 - 1 / 126 ، 44 / 363 ، 1 / 204 ، 2 / 363 ، 1 / 411) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته بمرسوم بقانون اتحادي رقم (36) لسنة 2022م.

حيث إن واقعات الدعوى حسبما استقرت في يقين المحكمة واطمأن إليها وجدانها مستخلصة من أوراقها وما تم فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسة المحاكمة تخلص في أنه بتاريخ الواقعه قامت المتهمة بتعاطي مشروبات كحولية – من نوع شمبانيا – بفندق سوفتيل بنخلة جميرا – وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، وقامت بإثبات علينا فعلاً فاضحاً مخل بالحياء من خلال قيامها بنزع ملابسها الداخلية أمام الناس بالمطعم وخارجها ، مما حدا بأمن المكان للإبلاغ عن الواقعه ، وبانتقال أفراد الشرطة وضبط المتهمة قامت الأخيرة بخلاف عمداً مالاً مخصصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي ... تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر) بأن قامت بواسطة رجلها برفس الباب الأمامي الأيسر والباب الخلفي الأيمن للدورية متعمداً من أحذث بهما ضرراً ، وبلغت قيمة الأضرار (300) درهم ، وبمواجهة المتهمة أقرت بأنها تعاطت المشروبات الكحولية وأحدثت شغباً ولا تتذكر بأن قامت بخلاف دورية الشرطة ، إذ أنها استيقظت ووجدت نفسها جالسة على رصيف وحولها رجال الشرطة.

حيث إن الواقعه على النحو سالف البيان قد استقام الدليل على صحتها وثبتوها قبل المتهمة مما اطمأن إليه المحكمة مما ثبت بمحضر الضبط ، وما شهد به كل من الرقيب أول / خليفة محمد درويش سالم محمد ، العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... تحقيقات النيابة العامة ، وما ثبت بتقرير حادث مرتكب ، وما أقرت به المتهم بمحضر الضبط واعترافها بتحقيقات النيابة العامة بتعاطي المشروبات الكحولية .

حيث ثبت بمحضر الضبط ... مضمون ما استخلصته المحكمة من وقائع على النحو السالف الذكر. ... حيث شهد الرقيب أول / خليفة محمد درويش سالم محمد ... بمحضر الضبط وتحقيقات النيابة العامة ... بأنه أثناء ما كان على راس عمله في دورية نداء رقم 4830 برقة ورده بلاغ من غرفة العمليات عن وجود امرأة بمطعم تابع لفندق سوفتيل بنخلة جميرا ، وبالانتقال رفقة زميله العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... شاهد حراس الأمن ومعهم المرأة وكانت ترتدي ملابس داخلية ووقتها خلعت حماله صدرها فأصبحت عارية ، وقرر حراس الأمن ان المتهمة كانت تقوم بعمل الفوضى واتلاف في المطعم ، وبضطتها ووضعها بسيارة الشرطة وأثناء السير في الطريق قامت المتهمة برفس باب الدورية جهة اليسار مما أدى إلى تلف في

الباب كونها كانت واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية
— حيث شهد العريف / محمد جاسم محمد الحمادي — بتحقيقات النيابة العامة — بما لا يخرج في مضمونه عما شهد به سابقه.

— حيث ثبت بتقرير حادث مرتكبة أن قيمة إصلاح الأضرار الحادثة بمرتكبة دورية الشرطة بلغت (300) درهم.
— حيث إنه بسؤال المتهمة / شيانا ميكوفا — بمحضر الضبط وبتحقيقات النيابة العامة — أقرت واعترفت بتعاطي المشروبات الكحولية من نوع شمبانيا واحد شغبًا بفندق سوفتيل بمطعم يدعى لا جونا ، ولا تتذكر بأن قامت بإطلاق دورية الشرطة ، إذ أنها استيقظت ووجدت نفسها جالسة على رصيف وحولها رجال الشرطة ، إلا أنها لم تقم بخلع ملابسها أمام الناس وقت حدوث الواقعة .

— حيث إنه بجلسة المحاكمة بتاريخ 20 / 11 / 2024 حضرت المتهمة وبسؤالها قررت أنها لا تذكر شيء وقدرت أنها لم تتعاطى خمور في ذلك اليوم ولكن لا تذكر أي شيء عن الذي حدث ، والدفاع الحالـر معها قد مذكرة بدفعـه أحـاطـت بها المحكـمة ، والـمحـكـمة قـرـرـتـ حـجزـ الدـعـوـيـ لـلـحـكـمـ لـجـلـسـةـ 25 / 11 / 2024ـ.

— حيث إنه عن موضوع الدعوى فإن المقرر قانوناً " أن جريمة الإلـافـ المؤـثـمـةـ قـانـونـاـ هيـ جـرـيمـةـ عـمـدـيـةـ يـتـحـقـقـ الـقصـدـ الجنـائـيـ فـيـهـاـ مـقـىـ تـعـدـمـ الـجـانـيـ اـرـتكـابـ الـفـعـلـ المـنـهـيـ عـنـهـ بـالـصـورـةـ الـتـيـ حـدـدـهـاـ الـقـانـونـ وـاتـجـاهـ إـرـادـاتـهـ إـلـىـ إـلـافـ والتـخـيـبـ وـعـلـمـ بـأـنـ يـحـدـثـ بـغـيرـهـ ".
كـمـ أـنـ المـقـرـرـ فـيـ قـضـاءـ مـحـكـمـةـ التـمـيـيزـ (ـ أـنـ تـقـدـيرـ الـوـاقـعـ وـالـأـدـلـةـ وـمـدـىـ توـافـرـ اـرـكـانـ الـجـرـيمـةـ الـمـنـسـوـبـةـ لـلـمـتـهـمـ مـنـ سـلـطـةـ مـحـكـمـةـ الـمـوـضـوـعـ حـسـبـاـ اـقـامـتـ قـضـائـهاـ عـلـىـ أـسـبـابـ سـائـغـةـ لهاـ اـصـلـاـهـاـ الثـابـتـ فـيـ الـأـوـرـاقـ)ـ طـعـنـ رقمـ 238ـ لـسـنـةـ 2008ـ جـلـسـةـ 24 / 8 / 2008ـ)ـ

وـكانـ المـقـرـرـ فـيـ قـضـاءـ مـحـكـمـةـ التـمـيـيزـ (ـ اـنـ مـحـكـمـةـ التـمـيـيزـ اـنـ مـحـكـمـةـ الـمـوـضـوـعـ لهاـ الـاخـذـ بـاعـتـرـافـ الـمـتـهـمـ عـلـىـ نـفـسـهـ فـيـ ايـ دـوـرـ مـنـ دـوـارـ التـحـقـيقـ مـتـ اـطـمـأـنـتـ لـصـحـتـهـ وـمـطـابـقـتـهـ لـلـوـاقـعـ وـانـ عـدـلـ عـنـهـ بـعـدـ ذـلـكـ).
(ـ طـعـنـ رقمـ 85ـ لـسـنـةـ 2004ـ جـلـسـةـ 3 / 7 / 2004ـ)ـ

— لما كان ذلك ، وهـيـاـ بـمـاـ تـقـدـمـ وـكـانـ الثـابـتـ مـنـ الـأـوـرـاقـ مـاـ اـطـمـأـنـتـ إـلـيـهـ الـمـحـكـمـةـ مـمـاـ ثـبـتـ بـمـحـضـ الضـبـطـ ، وـمـاـ شـهـدـ بـهـ كـلـ مـنـ الرـقـيبـ أـوـلـ /ـ خـلـيـفةـ مـحـمـدـ روـيـشـ سـالـمـ مـحـمـدـ ،ـ العـرـيفـ /ـ مـحـمـدـ جـاسـمـ مـحـمـدـ الحـمـاديـ — تـحـقـيقـاتـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ ،ـ وـمـاـ ثـبـتـ بـتـقـرـيرـ حـادـثـ مـرـكـبـةـ ،ـ وـمـاـ أـقـرـتـ بـهـ الـمـتـهـمـ بـمـحـضـ الضـبـطـ وـاعـتـرـافـهـ بـتـحـقـيقـاتـ الـنـيـابـةـ الـعـامـةـ بـتـعـاطـيـ الـمـشـرـوبـاتـ الـكـحـولـيـةـ ،ـ مـنـ أـنـهـ بـتـارـيخـ الـوـاقـعـ قـامـتـ الـمـتـهـمـ بـتـعـاطـيـ مـشـرـوبـاتـ كـحـولـيـةـ —ـ مـنـ نـوعـ شـمـبـانـيـاـ —ـ بـفـنـدـقـ سـوـفـتـيلـ بـنـخـلـةـ جـمـيـراـ —ـ وـأـحـدـثـ شـغـبـاـ وـسـبـبـتـ إـزـعـاجـاـ لـلـغـيـرـ وـأـقـلـقـتـ الـرـاحـةـ الـعـامـةـ بـسـبـبـ سـكـرـهـاـ ،ـ وـقـامـتـ بـإـتـيـانـ عـلـىـ فـعـلـاـ فـاضـحاـ مـخـلـ بـالـحـيـاءـ مـنـ خـلـالـ قـيـامـهاـ بـنـزـعـ مـلـابـسـهاـ الـدـاخـلـيـةـ أـمـامـ النـاسـ بـالـمـطـعـمـ وـخـارـجـهـ ،ـ مـمـاـ حـدـاـ بـأـمـنـ الـمـكـانـ لـلـإـبـلـاغـ عـنـ الـوـاقـعـ ،ـ وـبـاـنـتـقـالـ أـفـرـادـ الـشـرـطـةـ وـضـبـطـ الـمـتـهـمـ قـامـتـ أـخـيـرـةـ بـإـلـافـ عـمـدـاـ مـاـ مـخـصـصـاـ لـدـائـرـةـ حـكـومـيـةـ (ـ عـبـارـةـ عـنـ دـورـيـةـ أـمـنـيـةـ تـابـعـةـ لـشـرـطـةـ دـيـ ...ـ تـحـمـلـ الرـقـمـ :ـ 2617ـ ،ـ مـنـ نـوعـ تـوـيـوتـاـ فـوـرـتـشـنـ)ـ بـأـنـ قـامـتـ بـوـاسـطـةـ رـجـلـهـاـ بـرـفـسـ الـبـابـ الـأـمـامـيـ الـأـيـسـرـ وـ الـبـابـ الـخـلـفـيـ الـأـيـمـنـ لـلـدـورـيـةـ مـعـمـدـةـ مـمـاـ أـحـدـثـ بـهـمـاـ ضـرـرـاـ ،ـ وـبـلـغـتـ قـيـمـةـ الـأـضـرـارـ (ـ 300ـ)ـ دـرـهـمـ ،ـ وـبـمـواـجـهـةـ الـمـتـهـمـ أـقـرـتـ بـأـنـهـ تـعـاطـتـ الـمـشـرـوبـاتـ الـكـحـولـيـةـ وـأـحـدـثـ شـغـبـاـ وـلـاـ تـتـذـكـرـ بـأـنـ قـامـتـ بـإـلـافـ دـورـيـةـ الـشـرـطـةـ ،ـ إـذـ أـنـهـ أـسـتـيقـظـتـ وـوـجـدـتـ نـفـسـهـ جـالـسـةـ عـلـىـ رـصـيـفـ وـحـولـهـاـ رـجـالـ الـشـرـطـةـ ،ـ الـأـمـرـ الـذـيـ تـتوـافـدـ بـهـ الـأـرـكـانـ الـقـانـونـيـةـ لـلـجـرـائمـ الـمـسـنـدـةـ لـلـمـتـهـمـ دـفاعـ أـخـرـيـ دـفـاعـ الـمـتـهـمـ فـيـ هـذـاـ الصـدـدـ عـلـىـ غـيرـ سـنـدـ مـتـعـيـنـاـ رـفـضـهـ ،ـ كـمـ تـالـقـتـ الـمـحـكـمـةـ عـمـاـ آثـارـهـ دـفـاعـ الـمـتـهـمـ مـنـ أـوـجـهـ دـفـاعـ أـخـرـيـ بـمـذـكـرـتـهـ حـاـصـلـهـاـ التـشـكـيـكـ فـيـ الدـلـيـلـ الـذـيـ اـطـمـأـنـتـ إـلـيـهـ الـمـحـكـمـةـ ،ـ إـذـ هـوـ فـيـ حـقـيقـتـهـ لـيـعـدـوـ أـنـ يـكـوـنـ جـدـلاـ مـوـضـعـيـاـ فـيـ تـقـدـيرـ الـأـدـلـةـ وـاستـخـلـاصـ مـاـ تـؤـدـيـ إـلـيـهـ مـاـ مـاـ تـسـتـقـلـ بـهـ هـذـهـ الـمـحـكـمـةـ ،ـ وـمـنـ ثـمـ يـتـعـيـنـ وـعـمـلـاـ بـالـمـادـدـةـ 213ـ مـنـ قـانـونـ الـإـجـرـاءـاتـ الـجـانـيـةـ عـقـابـ الـمـتـهـمـ بـمـوـادـ الـاتـهـامـ سـالـفـةـ الـبـيـانـ عـلـىـ النـحوـ الـذـيـ سـيـدـ بـالـمـنـطـوـقـ .

— حيث إنه نـظـرـاـ لـظـرـوفـ الدـعـوىـ وـمـلـابـسـهـاـ وـظـرـوفـ الـمـتـهـمـ تـرـىـ الـمـحـكـمـةـ أـخـذـ الـمـتـهـمـ بـقـسـطـ مـنـ الرـأـفـةـ بـالـنـسـبـةـ لـلـمـتـهـمـ الـأـوـلـيـ الـمـسـنـدـةـ إـلـيـهـاـ فـيـ ضـوءـ الـمـادـدـيـنـ 100ـ ،ـ 101ـ مـنـ قـانـونـ الـعـقـوبـاتـ الـاتـحادـيـ رقمـ (ـ 31ـ)ـ لـسـنـةـ 2021ـ المـعـدـلـ .





منطوق الحكم

حُكِّمَتْ الْمَحْكُومَةُ حُضُورًا: - بِمُعَاقَبَةِ الْمَتَهُومَةِ / شِيَانَا مِيكُوفَا - بِتَغْرِيمِهَا مُبْلَغٌ ثَلَاثُ أَلَافٌ درَّهْمٌ عَنْ كُلِّ تَهْمَةٍ مِّنْ التَّهْمَمِ الْمَسْنَدَةِ إِلَيْهَا، مَعَ إِلَزَامِهَا بِدُفْعِ مُبْلَغٍ (300 - ثَلَاثَمَائَةٌ درَّهْمٌ) قِيمَةُ الْأَشْيَاءِ الَّتِي أَتَلَفَّتْهَا .

رئيس الدائرة

حسن حسين محمد ربيع



باسم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - حاكم دبي

بالجلسة العلنية المنعقدة بمقر محكمة دبي يوم / الإثنين 25/11/2024 م

القاضي بالمحكمة
وكيل نيابة مساعد
أمين سر

برئاسة القاضي حسن حسين محمد ربيع
والسيد سلطان عبدالله محمد حسن الجلاف
والسيد شيخة عبدالهادي محمد الحمادي

صدر الحكم الآتي بيانه في الدعوى رقم: 19245 لسنة 2024 - جزاء
بدائرة الاختصاص / دائرة الجنح الخامسة

حيثيات الحكم

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع طلبات النيابة العامة والمرافعة الشفوية:
حيث إن النيابة العامة أستندت للمتهمة:

شيانا ميكوفا

لأنه بتاريخ 5 / 5 / 2024 م بدائرة اختصاص مركز شرطة البرشاء

أولاً: اتلفت عمداً مala مخصوصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي - تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر)، بأن قامت بواسطة رجلها برفس الباب الأمامي الأيسر والباب الخلفي الأيمن للدوربة متعمداً مما أحدث بهما ضرراً، وبلغت قيمة الأضرار (300) درهم ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثانياً: تعاطت المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وفقاً للتشریعات السارية ووجدت في حالة سكر في مكان عام وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثالثاً: أتت عليناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياء ، من خلال قيامها بتنزع ملابسها الداخلية أمام الناس في المطعم وخارجه ، على النحو الثابت بالأوراق .

حالتها إلى هذه المحكمة وطلبت عقابها بالمواد (7 / 1 - 2 / 126 ، 44 ، 2 / 204 ، 1 / 363 ، 1 / 411) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته بمرسوم بقانون اتحادي رقم (36) لسنة 2022م.

حيث إن واقعات الدعوى حسبما استقرت في يقين المحكمة واطمأن إليها وجدانها مستخلصة من أوراقها وما تم فيها من تحقيقات وما دار بشأنها بجلسة المحاكمة تخلص في أنه بتاريخ الواقعه قامت المتهمة بتعاطي مشروبات كحولية – من نوع شمبانيا – بفندق سوفتيل بنخلة جميرا – وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، وقامت بإثبات عليناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياء من خلال قيامها بتنزع ملابسها الداخلية أمام الناس بالمطعم وخارجه ، مما حدا بأمن المكان للإبلاغ عن الواقعه ، وبانتقال أفراد الشرطة وضبط المتهمة قامت الأخيرة بإتلاف عمداً مala مخصوصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي - تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر) بأن قامت بواسطة رجلها برفس الباب الأمامي الأيسر والباب الخلفي الأيمن للدوربة متعمداً مما أحدث بهما ضرراً، وبلغت قيمة الأضرار (300) درهم ، وبمواجهة المتهمة أقرت بأنها تعاطت المشروبات الكحولية وأحدثت شغباً ولا تذكر بأن قامت بإتلاف دوربة الشرطة ، إذ أنها استيقظت ووجدت نفسها جالسة على رصيف وحولها رجال الشرطة.

حيث إن الواقعه على النحو سالف البيان قد استقام الدليل على صحتها وثبتوها قبل المتهمة مما اطمأن إليه المحكمة

مما ثبت بمحضر الضبط ، وما شهد به كل من الرقيب أول / خليفة محمد درويش سالم محمد ، العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... تحقیقات النيابة العامة ، وما ثبت بتقریر حادث مرکبة ، وما أقرت به المتهم بمحضر الضبط واعترافها بتحقیقات النيابة العامة بتعاطي المشروبات الكحولية .

حيث ثبت بمحضر الضبط ... مضمون ما استخلصته المحكمة من وقائع على النحو السالف الذكر. ... حيث شهد الرقيب أول / خليفة محمد درويش سالم محمد ... بمحضر الضبط وبتحقیقات النيابة العامة ... بأنه اثناء ما كان على راس عمله في دورية نداء رقم 4830 برفقة ورده بلاغ من غرفة العمليات عن وجود امرأة بمطعم تابع لفندق سوفتيل بنخلة جميرا ، وبالانتقال رفقه زميله العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... شاهد حراس الامن ومعهم المرأة وكانت ترتدي ملابس داخلية ووقتها خلعت حمالة صدرها فأصبحت عارية ، وقرر حراس الامن ان المتهمة كانت تقوم بعمل الفوضى واتلاف في المطعم ، وبضبطها ووضعها بسيارة الشرطة وأثناء السير في الطريق قامت المتهمة برفس باب الدورية جهة اليسار مما أدى إلى تلف في الباب كونها كانت واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية

حيث شهد العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... بتحقیقات النيابة العامة ... بما لا يخرج في مضمونه عما شهد به سابقه.

حيث ثبت بتقریر حادث مرکبة أن قيمة إصلاح الأضرار الحادثة بمرکبة دورية الشرطة بلغت (300) درهم .

حيث إنه بسؤال المتهمة / شيئاً ميكوفا ... بمحضر الضبط وبتحقیقات النيابة العامة ... أقرت واعترفت بتعاطي المشروبات الكحولية من نوع شمبانيا واحد شغبـاً بفندق سوفتيل بمطعم يدعى لا جونا ، ولا تتذكر بأن قامت بإثلاف دورية الشرطة ، إذ أنها استيقظت ووجدت نفسها جالسة على رصيف وحولها رجال الشرطة ، إلا أنها لم تقم بخلع ملابسها أمام الناس وقت حدوث الواقعة .

حيث إنه بجلسة المحاكمة بتاريخ 20 / 11 / 2024 حضرت المتهمة وبسؤالها قررت أنها لا تذكر شيء وقدرت أنها لم تتعاطي خمور في ذلك اليوم ولكن لا تذكر أي شيء عن الذي حدث ، والدفاع الحاضر معها قد ذكر بدفعه أحاطت بها المحكمة ، والمحكمة قررت حجز الدعوى للحكم لجلسة 25 / 11 / 2024 .

حيث إنه عن موضوع الدعوى فإن المقرر قانوناً " أن جريمة الإتلاف المؤتممة قانوناً هي جريمة عمدية يتحقق القصد الجنائي فيها متى تعمد الجاني ارتكاب الفعل المنهى عنه بالصورة التي حددها القانون واتجاه إراداته إلى إحداث الإتلاف والتخييب وعلمه بأنه يحدثه بغير حق

كما أن المقرر في قضاء محكمة التمييز (أن تقدير الواقع والأدلة ومدى توافق اركان الجريمة المنسوبة للمتهم من سلطة محكمة الموضوع حسبما اقامت قضائياً على أساس سائفة لها اصلها الثابت في الأوراق

(طعن رقم 238 لسنة 2008 جلسة 24 / 8 / 2008)

وكان المقرر في قضاء محكمة التمييز (ان محكمة الموضوع لها الاخذ باعتراف المتهم على نفسه في اي دور من أدوار التحقيق متى اطمأنت لصحته ومتطابقته للواقع وان عدل عنه بعد ذلك) .

(طعن رقم 85 لسنة 2004 جلسة 3 / 7 / 2004)

لما كان ذلك ، وهدياً بما تقدم وكان الثابت من الأوراق مما اطمأنت إليه المحكمة مما ثبت بمحضر الضبط ، وما شهد به كل من الرقيب أول / خليفة محمد درويش سالم محمد ، العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ... تحقیقات النيابة العامة ، وما ثبت بتقریر حادث مرکبة ، وما أقرت به المتهم بمحضر الضبط واعترافها بتحقیقات النيابة العامة بتعاطي المشروبات الكحولية ، من أنه بتاريخ الواقعه قامت المتهمة بتعاطي مشروبات كحولية ... من نوع شمبانيا ... بفندق سوفتيل بنخلة جميرا ... وأحدث شغبـاً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، وقامت بإثبات علناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياء من خلال قيامها بتنزع ملابسها الداخلية أمام الناس بالمطعم وخارجه ، مما حدا بأمن المكان للإبلاغ عن الواقعه ، وبانتقال أفراد الشرطة وضبط المتهمة قامت الأخيرة بإثلاف عمدآً مالاً مخصصاً لدائرة حكومية (عباره عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي ... تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر) بأن قامت بواسطة رجلها برفس الباب الأمامي الأيسر و





والباب الخلفي الأيمن للدورية متعمدة مم أحدث بهما ضرراً ، وبمواجهة المتهمة أقرت بأنها تعاطت المشروبات الكحولية وأحدثت شغباً ولا تذكر بأن قامت بإتلاف دورية الشرطة ، إذ أنها استيقظت ووجدت نفسها جالسة على رصيف وحولها رجال الشرطة ، الامر الذى تتوافر به الأركان القانونية للجرائم المسندة للمتهمة ويضحي ما يشيره دفاع المتهمة في هذا الصدد علي غير سند متعيناً رفضه ، كما تلتفت المحكمة عما آثاره دفاع المتهمة من أوجه دفاع آخر بمذكرة حاصلها التشكيك في الدليل الذى اطمأنت إليه المحكمة ، إذ هو في حقيقته لا يعدو أن يكون جدلاً موضوعياً في تقدير الأدلة واستخلاص ما تؤدى إليه مما تستقل به هذه المحكمة ، ومن ثم يتبعين وعملاً بالمادة 213 من قانون الإجراءات الجزائية عقاب المتهمة بموجاد الاتهام سالفه البيان على النحو الذى سيرد بالمنطق .

- حيث إنه نظراً لظروف الدعوى وملابساتها وظروف المتهمة ترى المحكمة أخذ المتهمة بقسط من الرأفة بالنسبة للتهمة الأولى المسندة إليها في ضوء المادتين 100 ، 101 من قانون العقوبات الاتحادي رقم (31) لسنة 2021 المعدل.

منطوق الحكم

حُكمت المحكمة حضورياً:- بمعاقبة المتهمة / شيانا ميكوفا - بتغريمها مبلغ ثلاثة آلاف درهم عن كل تهمة من التهم المسندة إليها ، مع إلزامها بدفع مبلغ (300 - ثلاثة درهم) قيمة الأشياء التي أتلفتها .

رئيس الدائرة
حسن حسين محمد ربيع

أمين السر
شيخة عبدالهادي محمد الحمادي

هذا المستند يعد وثيقة رسمية صادرة عن محاكم دبي



أمر تنفيذ حكم

في القضية رقم: 19245/2024 جزاء - جنحة

بناء على حكم المحكمة بتاريخ 25/11/2024 في القضية المذكورة أعلاه

والقاضي:

حكمت المحكمة حضورياً: بمعاقبة المتهمة / شيئاً ميكوفاً - بتغريمها مبلغ ثلاث ألف درهم عن كل تهمة من التهم المسندة إليها، مع إلزامها بدفع مبلغ (300 - ثلاثة درهم) قيمة الأشياء التي أتلفتها.

ضد

المحكوم عليه: شيئاً ميكوفاً

التهمة: اتلاف عمداً مباني أو ملائكة عامة أو مخصصة لدائرة حكومية والتواجد في حالة سكر في مكان عام محدثاً شغب أو ازعاج للغير أو مقلقاً الراحة العامة بسبب سكره و الفعل الفاضح العلني المخل بالحياء

المهنة: عاطل

الجنسية: الاتحاد الروسي

العمر: 48

العنوان: دبي

رقم البلاغ: 2024\7812

المركز: مركز شرطة البرشاء

لذا فقد تقرر:

- تم دفع الغرامة بالإيداع رقم 24063413 بتاريخ 27/11/2024م.

تم دفع مبلغ الإذام بالإيداع رقم 424063413 بتاريخ 27/11/2024م.

ملخص الحبس			
سنة	شهر	يوم	الحبس المطلوب
0	0	0	الحبس الاحتياطي
0	0	0	حبس المركز
0	0	0	صافي الحبس المتبقى

ملحوظة: في حال الحبس أو السجن يجب الإفراج عن المحكوم عليه في اليوم التالي ل يوم انتهاء العقوبة، مالم يكن موقوفاً أو محكوماً أو مطلوباً لاي سبب اخر

بيانات المتابعة

وضع الامر	المعتمدة	المسجل	سبب الرفض	التاريخ
الاعتماد	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	الدعوى	Wednesday - 2024/11/27 03:03
الاعتماد	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	الدعوى	Wednesday - 2024/11/27 03:03
الاعتماد	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	عبدالعزيز جمعه صالح الجنبي	الدعوى	Wednesday - 2024/11/27 12:00

تاريخ الطباعة 03:03 2024/11/27

طبع بواسطة مستخدم التجربة

هذه الوثيقة مستند رسمي صادر عن النيابة العامة في إلكترونياً

لدى مقام محكمة دبي الابتدائية ، ،
الموقرة
مذكرة في القضية رقم 19245/2024 جزاء
والمحدد لها جلسة 2024/11/20

مقدمة من المتهمه / شيانا ميكوفا - روسية الجنسية .

بوكالة المحامية / نوره تيسير

ضد

النيابة العامة / " سلطة إتهام "
الموضوع/ مذكرة بدفاع ودفع وطلبات
المتهمة وذلك لتقديمها بجلسة 20-11-2024

أولاً في الوقائع : -

أقامت النيابة العامة القضية الراهنة ضد المتهمة وذلك على سند من قول أنه بتاريخ 05-05-2024م بدائرة اختصاص مركز شرطة البرشاء .

أولاً : اتلفت عمداً مالاً مخصصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دورية أمنية تابعة لشرطة دبي - تحمل الرقم : 2617 ، من نوع تويوتا فورتشنر) ، بأن قامت بواسطه رجلها برفس

الباب الأمامي الأيسر و والباب الخلفي الأيمن للدورية متعمداً مم أحدث بهما ضرراً، وبلغت قيمة الضرار (300) درهم ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثانياً : تعاطت المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وفقاً للتشریعات السارية و وجدت في حالة سكر في مكان عام وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثالثاً : أتت عليناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياة ، من خلال قيامها بنزع ملابسها الداخلية أمام الناس في المطعم وخارجه ، على النحو الثابت بالأوراق .

وطلبت النيابة العامة معاقبته بالقييد والوصف الوارد بأمر الاحالة ...

و قبل أن نبين ما اعتبرى موضوع الدعوى المائلة من زيف وافتراء فإنه يجدر في المستهل الاشارة إلى الواقع والحقائق الصحيحة والتي تتفق مع العقل والمنطق بلا لبس او غموض لنتعرف بعدها إلى عناصر الجرم المنسوب إلى المتهمة و مدى افتقار الدعوى المائلة اليه ، لنتهي من ذلك إلى اعتماد النيابة العامة على أدلة مهترأة لا تصلح من حيث الاصل أن تكون سندأ للادانة حيث جاءت أوراق الدعوى

و التحقيقات التي أجرتها النيابة العامة لقطع بأن ما ورد بأمر الاحالة ليس له أصل أو سند على النحو الذي سنوضحه لعدالتكم في الدفاع الآتي.

ثانياً في الدفاع:-

عدالة المحكمة وقبل الخوض في الدفاع وبما أن ملاك الأمر كله يرجع إلى وجdan عدالتكم وما يطمئن إليه وكونه يكفي في المحاكمات الجزائية أن يتشكك القاضي في صحة اسناد التهمة كي يقضي بالبراءة، ومع الأخذ بعين الاعتبار صحيح وقائع القضية وملابساتها والتي تقوى على ان تكون قرينة نلتمس بها براءة المتهم المائل أمامكم كون تقدير الدليل في الدعوى الجزائية من اختصاص محكمة الموضوع، فما اطمأنت إليه أخذت به وما لم تطمئن إليه أطرحته وأعرضت عنه، دون أن تسأل حسابا عن ذلك مادامت قد تشكت في توافر ركن من أركان الجريمة أو في صحة إسنادها إلى المتهم .

أولاً: ندفع ببراءة المتهمة من الاتهام المسند إليها بشأن إتياها علينا فعلا فاضحا مخل بالحياء لعدم صحة إسناد الاتهام ولعدم صحة ثبوت التهمة تأسسا على الآتي:-

**حيث استندت النيابة العامة في توجيه الاتهام بشأن إتيان المتهمة علينا فعلا فاضحا مخل بالحياء
استنادا فقط على ما ادلى به القائم بالضبط بمحضر الإفادة و بمحضر جمع الاستدلالات دون وجود ثمة دليل فنى بالرغم حدوث الواقعية فى الفندق التى كانت**

تقييم فيه المتهمة وبالرغم من وجود كاميرات مراقبة تغطي الواقع المزعومة.

كما انه وفق ما جاء بالخطاب الصادر عن شرطة دبي بشأن الانتقال الى مكان الواقع للحصول على التصوير الا انه تعذر الحصول عليه كونه بظل فقط لمنتهى 30 يوم و بعدها يحذف تلقائيا.

فضلا عن انكار المتهمة لتلك التهمة انكارا تماما في كافة مراحل التحقيق بما فيها تحقيقات النيابة العامة في ختام التحقيقات معها بأن ادلتها بالآتي "أود ان اعلامكم اننى لم اخلع ملابسي امام الناس وانما هناك شخص أخبروني بأنه طبيب حاول مساعدتى وهو من نزع ملابسى"

ولما كان ما جرى عليه قضاء هذه المحكمة أن الشك يفسر لمصلحة المتهم وتفسیر ذلك يكمن في عدم قدرة أدلة الإدانة على أحداث القطع أو اليقين يترتب عليه استمرار حالة البراءة الثابتة يقيناً على وفق أصل البراءة والتي يكفي لتأكيد وجودها حينئذ، مجرد الشك في ثبوت تلك الإدانة، استناداً إلى أن البراءة أصل عام في المتهم مسلم بوجوده ابتداءً فإذا كان الأصل في الإنسان البراءة، فإنه يجب لإدانته أن يقوم الدليل القاطع على ارتكاب الجريمة، بحيث يقتضي القاضي اقتناعاً يقيناً بارتكابها وبنسبتها للمتهم، فإذا ثار شك لدى القاضي في صحة أدلة الإثبات، وجب أن يميل إلى جانب الأصل وهو البراءة أي أن الشك يجب أن يفسر لمصلحة

المتهم، ومن ثم يكون حتمياً على المحكمة إصدار حكمها ببراءة المتهم فالبراءة لا تدحض إلا بيقين لا يعتريه شك، فإذا كان هناك احتمال واحد يفيد البراءة، فالقاعدة مفادها أنه لا إدانة إلا باقتناع ولا اقتناع إلا بيقين ولا يقين إلا بزوال الشك.

وقد نصت المادة 211 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه " إذا كانت الواقعة غير ثابتة أو كان القانون لا يعاقب عليها، تحكم المحكمة ببراءة المتهم ويفرج عنه إذا كان محبوساً من أجل هذه الواقعة وحدها ".

ثانياً :- ندفع بانتفاء أركان وعناصر جنحة تعاطي المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها بالحياة لعدم صحة إسناد الاتهام و لأنعدام القصد الجنائي وإنعدام دليل الإسناد بحق المتهمة :-
حيث ان كافة ما ادلته به المتهمة منذ فجر التحقيقات وما تلي ذلك في تحقيقات النيابة العامة انها تناولت المشروبات الكحولية في غرفتها التي كانت تقطن بها في الفندق ومن ثم نزلت على المطعم و الذي هو أيضا مرخص له بتقديم المشروبات الكحولية .

و لما كان ذلك، وكانت المادة 313 مكررا تنص على:
-1" لا يقام حد شرب الخمر على غير المسلم . 2- مع

مراقبة الأحوال المصرح بها لغير المسلمين يعاقب كل من شرب الخمر بالحبس مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ستة أشهر وبغرامة لا تقل عن ألف درهم ولا تزيد على ألفي درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين".

ومن ثم فإن مفاد ذلك أن المشرع قيد تناول المشروبات الكحولية "في الأحوال والأماكن المصرح بها وفقا للتشريعات السارية" ويدل وبوضوح النص على أن شرب أو حيازة أو الاتجار في المشروبات الكحولية يخضع للتجريم والعقاب إذا لم يكن في الأماكن المصرح بها.

ولما كان ذلك ومع الاخذ بعين الاعتبار ان المتهمة المائلة أمام عدالتكم غير مسلمة من الجنسية الروسية وكان الثابت بالاوراق انها لم تتناول المشروبات الكحولية في مكان عام.

ذلك كله ينعدم معه صحة إسناد الإتهام كما ينتفي معه أركان وعناصر الجريمة (إنعدام القصد الجنائي) وإنعدام دليل الإسناد بحق المتهمة حيث خلت الأوراق تماما من أى دليل مادى ملموس يفيد تناول

المتهمة للمشروبات الكحولية في غير الأماكن الم المصرح بها .

فإن أركان الجريمة الجنائية موضوع القصد الجنائي وهو العلم والإرادة الإجرامية وإحداث النتيجة للفعل القائم أو الفعل المؤدي إلى تلك الجريمة أو الأفعال التي تساعد على ذلك والمتهمة تنفي وتنكر اتجاه إرادتها لارتكاب تلك التهمة .

و عليه يتبيّن و يثبت يقيناً أن المتهمه منعدم لديها القصد الجنائي وذلك لما تبيّنه التحقيقات وفقاً للثابت بالاوراق
وفقاً لما هو مقرر في قضاة تمييز دبي " اذا كان مبني توافر القصد الجنائي هو وجود ركني العلم والارادة فان غياب احدهما او عدم ثبوته ينفي القصد الجنائي "

(الطعن رقم 30 لسنة 1996 جزائى - 19/10/1996)

رابعاً :- بيان ماهية الظروف المخففة التي تستدعي استعمال أقصى درجات الرأفة مع المتهم وبيان ذلك على التفصيل الآتي :

أولاً : من المسلم به قانوناً أن الظروف المخففة هي أسباب متروكة لتقدير القاضي تحوله تخفيض العقوبة

على المتهمة في حدود عينها القانون و هي تتناول كل ما يتعلق بما دية العمل الاجرامي في ذاته و بشخص المجرم الذي ارتكب هذا العمل و بمن وقعت عليه الجريمة و كل ما أحاط ذلك العمل و مرتكبيه و المجنى عليه من الملابسات و الظروف بلا استثناء و هي تشبه الاعذار المخففة لأنها تؤدي مثلها إلى تخفيف العقوبة و انزالها إلى الحد الأدنى الذي حدده القانون للجريمة مجردة عنها و لكن تختلف عن الاعذار المخففة في أن الاعذار المخففة توقيع القانون بيانها و الزم القاضي باتباعها أما الظروف المخففة فهي غير مبينة و غير محددة وقد تركتها القانون لمطلق تقدير القاضي حيث نصت المادتين (99) ، (100) من قانون العقوبات الاتحادي على أنه :-

إذا توافر في الجنحة عذر مخفف كان التخفيف على الوجه الآتي :

1. إذا كانت للعقوبة حد أدنى خاص ما لا تقييد به المحكمة في تقدير العقوبة .
2. إذا كانت العقوبة الحبس و الغرامة معا حكمت المحكمة بأحدى العقوبتين فقط .
3. إذا كانت العقوبة الحبس غير المقيد بحد أدنى خاص جاز للمحكمة الحكم بالغرامة بدلا منه .

ثم جاءت المادة (100) من قانون العقوبات الاتحادي لتنص على أنه إذا رأت المحكمة في جنحة أن ظروف الجريمة أو المجرم تستدعي الرأفة جاز لها تخفيف العقوبة على النحو المبين في المادة السابقة .

ثانياً : الظروف المخففة التي تستدعي الرأفة مع المتهم و تخفيف العقوبة الواقعه عليه و بيان ذلك على التفصيل الآتي :

من الظروف المخففة و الأكثر شيوعاً و التي تستدعي الرأفة مع المتهمة كبر سنها و حسن ماضي المتهمة و ندمها و البواعث التي دفعتها على ارتكاب الجريمة و العواطف التي ساقته و جهله بالقانون و قلة الضرر الناشئ عن الجريمة أو اصلاح الضرر و عدم وجود سبق اصرار لديه و غيرها من الظروف التي لا يمكن حصرها أو عدها .

و كانت من الظروف و الملابسات المتعلقة بشخص المتهمة و التي يمكن اعتبارها ظروف مخففة يجوز فيها للقاضي تخفيف العقوبة على المتهم ما يلي:

إن المتهمة تبلغ من العمر 40 عاماً مقيمة في الدولة لما يقل عن عام حتى تاريخة و جائت بغرض الاستثمار و مباشرة اعمالها وحيث أنها وفي هذا العمر تتسم المرأة بالرزانه والتربيث وهو ما يؤكده حسن ماضيها كما هو ثابت بسجلها الجنائي الذي جاء خالياً من ثمة سابقه أو مخالفه وإن كان لا يعد ذلك عذراً مخففاً يجوز معه للمحكمة تخفيف العقوبة إلا

أنه يصلح أن يكون ظرفا مخفقا يجوز معه للمحكمة تخفيض العقوبة عليه وفقا لل المادة 99،100 من قانون العقوبات الاتحادي.

ثالثا في الطلبات:-

ولما كان كل ما سبق و لما تراه عدالة المحكمة أعم وأشمل وأحرى بالقبول والنظر والأخذ بالاعتبار نلتمس من عدالة المحكمة الموقرة التفضل والتكرم و القضاء بالاتي :-

أولا : اصليا :- براءه المتهمة من الاتهام المسند اليها.
ثانيا : احتياطيا :- استعمال أقصى درجات الرأفة مع المتهمة مراعاة لعمرها و وضعها الاجتماعي.

مفوضيين الأمر لله ثم لعدالة المحكمة الموقرة ,,, ,

بوكاله المحامية / نوره تيسير



محضر جلسة

المأذونة بإجراء المحاكمة بإسم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم / حاكم دبي

سلسل الجلسة ١

اليوم والتاريخ الأربعاء - ٢٠٢٤ / ١١ / ٢٠٢٤

القاعة :

الدائرة: دائرة الجنح الخامسة

القضية: ١٩٢٤٥ \ ٢٠٢٤ - جزاء

الأعضاء:

برئاسة السيد / حسن حسين محمد ربيع - القاضي بالمحكمة الإبتدائية
وبحضور السيد / سعيد راشد سليم راشد الرويحي - وكيل نيابة مساعد
والسيد / عبدالله أحمد محييا تاب - أمين سر

اسم الطرف	صفته في القضية
شيانا ميكوفا	متهم

بالناء:

-حضرت المتهمه بشخصها .

-وحضرت الاستاذة / نورة تيسير مع المتهمه .

-تلقيت التهمه على المتهمه بواسطه المترجم الملف / محمد .

- ممثل النيابة صمم على ما جاء بأمر الإحاله.

-المتهمه قررت انها لا تذكر شي وقررت انها لم تتعاطى خمور في ذلك اليوم ولكن لا تذكر اي شي عن الذي حدث .

- الحاضره مع المتهمه قدمت مذكرة وحافظه مستندات مؤرشفه .

- اقفل المحضر عقب اثبات ما تقدم .

المحكمة

- قررت المحكمة حجز الدعوى للحكم بجلسة ٢٥ / ١١ / ٢٠٢٤ ونبه .

رئيس الدائرة	أمين السر
حسن حسين محمد ربيع	عبدالله أحمد محييا تاب
	كبير الله



رقم الاعلان: 2024/69180
تاريخ ووقت الاعلان: 19/11/2024 10:23 ص

تكليف بالحضور للمحكمة الابتدائية

في القضية رقم: 2024 / 19245 - جزاء
البلاغ رقم: 2024 / 7812 - مركز شرطة البرشاء

موضوع القضية: اتلاف عمداً مباني أو ملأكيّاً عامة أو مخصصة لدائرة حكومية، التواجد في حالة سكر في مكان عام محدثاً شغب أو ازعاج للغير أو مقلقاً الراحة العامة بسبب سكره، الفعل الفاضح العلني المخل بالحياة

المدعي:	شيانا ميكوفا
الصفة:	متهم
العمر:	48
المهنة:	عاطل
الجنسية:	روسيا
العنوان:	دبي
رقم الفاكس:	
البريد الإلكتروني:	
الهاتف:	0582245074
تاريخ الجلسة القادمة:	20/11/2024 , 971582245074 , 0582245074
اسم المعلن:	ماجد محمد عبد القادر بن هندي

تكليف بالحضور للمحكمة الابتدائية يقتضي حضورك للمحكمة الابتدائية يوم (الاربعاء) الموافق (20 نوفمبر 2024) في تمام الساعة (08:00) في القاعة رقم (D.16.2). الكائن بمبنى المحاكم ببر دبي و في حال تخلفك عن الحضور في الموعد المحدد سوف يحكم في القضية غيابيا.

تقرير المحضر: إنه في يوم الثلاثاء الموافق 19/11/2024 ، قمت أنا/ ماجد محمد عبد القادر بن هندي المحضر بالنيابة لإبلاغ: شيانا ميكوفا
وضع الاعلان: تعذر اعلانه

ملاحظات المعلن: نظراً لعدم وجود عنوان فقد تم الاتصال على رقم الهاتف وقد تبين أن الرقم غير صحيح وبذلك حرر المحضر.

توقيع الطرف	توقيع المعلن



رقم الاعلان: 69181 / 2024
تاريخ ووقت الاعلان: 29/10/2024 م 3:56

تكليف بالحضور للمحكمة الابتدائية

في القضية رقم: 19245 / 2024 - جزاء
البلاغ رقم: 7812 / 2024 - مركز شرطة البرشاء

موضوع القضية: اتلاف عمدًا مباني أو أملاكاً عامة أو مخصصة لدائرة حكومية، التواجد في حالة سكر في مكان عام محدثًا شغب أو ازعاج للغير أو مقلقاً الراحة العامة بسبب سكره، الفعل الفاضح العلني المخل بالحياء

المدعي: شيانا ميكوفا	
الصفة: متهم	العمر: 48
المهنة: عاطل	الجنسية: روسيا
	العنوان: دبي
رقم الفاكس:	البريد الإلكتروني:
تاريخ الجلسة القادمة: 20/11/2024	الهاتف: 0582245074 , 971582245074 , 0582245074
اسم المعلن: ماجد محمد عبدالقادر بن هندي	

تكليف بالحضور للمحكمة الابتدائية يقتضي حضورك للمحكمة الابتدائية يوم (الاربعاء) الموافق (20 نوفمبر 2024) في تمام الساعة (08:00) في القاعة رقم (D.16.2) . الكائن بمبنى المحاكم ببر دبي و في حال تخلفك عن الحضور في الموعد المحدد سوف يحكم في القضية غيابيا.

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 29/10/2024 بناحية مركز شرطة مركز شرطة البرشاء انتقلت أنا ماجد محمد عبدالقادر بن هندي المحضر بالنيابة العامة لإبلاغ شيانا ميكوفا وفق نص المادة.

تقدير
المحضر:

إعلانه بنص المادة 160 - تم الإعلان عن طريق مركز الشرطة

وضع
الاعلان:

ملاحظات
المعلن:

توقيع الطرف	توقيع المعلن

تاریخ: 2024/10/22

أمر إحالة - جنحة

في القضية رقم: 2024/19245

وال المقيدة بالبلاغ رقم: 2024/7812

نحن على مبارك محمد سعيد الهلي (وكيل نيابة مساعد)

بعد الاطلاع على أوراق الدعوى الجزائية المذكورة بعاليه وما تم فيها من تحقيقات و المتهم فيها:-

الاسم	السن	محل الميلاد	محل الإقامة	المهنة	الجنسية
شيانا ميكوفا	48	روسيا	دبي	باحثة	روسية

بدائرة اختصاص مركز شرطة البرشاء.

لأنه بتاريخ: 2024/05/05 م

أولاً: انتهت عدماً مختصاً دائرة حكومية (عبارة عن دوربة أمنية تابعة لشرطة دبي - تحمل الرقم: 2617 ، من نوع توبوتا فورشنر)، بأن قامت بواسطة رجالها برفس البالب الأيسر وبالباب الخلفي الأيمن للدوربة متعمداً مما أحدث بها ضرراً، وبلغت قيمة الضرر (300) درهم ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثانياً: تعاطلت المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وفقاً للتشريعات السارية ووجدت في حالة سكر في مكان عام وأحدثت شغيناً وسببت إزعاجاً للغير وأفاقت الراحة العامة بسبب سكرها ، على النحو الثابت بالأوراق .

ثالثاً: أنت علناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياة ، من خلال قيامها بنزع ملابسها الداخلية أمام الناس في المطعم وخارجها ، على النحو الثابت بالأوراق .

بناءً عليه

تكون المتهمة قد ارتكبت جنح إتلاف مال عام مملوك للدولة و تعاطي المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها من خلاله أحدثت شغيناً وأفاقت الراحة العامة بسبب سكرها وال فعل الفاضح العلني المخل بالحياة ، والمعاقب عليهم بالمادة (1/7 ، 44 ، 44 ، 2/126 ، 2/126 ، 3/363 ، 3/363 ، 1/204 ، 1/204) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته بمرسوم بقانون اتحادي رقم (36) لسنة 2022م.

لذا

وبعد الاطلاع على المواد (121 ، 124 ، 129 ، 140 / 2) من مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2022م بإصدار قانون الإجراءات الجنائية، وتعديلاته بمرسوم بقانون اتحادي رقم (45) لسنة 2023م .

نامر

بالحالة المتهمة والدعوى الجنائية إلى محكمة الجنح والمخالفات لمعاقبها وفقاً لمواد الاتهام وتحدد لها جلسة بمعرفة القلم الجنائي وتعلن بها قانوناً .

ملاحظة: المتهمة مكفولة.

وكيل نيابة مساعد

على مبارك محمد سعيد الهلي

رئيس نيابة

فهد عبدالكريم مبارك بالزمول



من

المحضر رقم : 4 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

فتح المحضر اليوم الاربعاء الموافق 10/10/2024 في تمام الساعة 12:27 بمقر المبنى الرئيسي للنفادة العامة وبمعرفتنا:-

وكيل نيابة مساعد
كاتب تحقيق

نحو على مبارك الهلي
و على يوسف المدحتاني

حيث أن اليوم هو الموعد المحدد للتحقيق مع المتهمة/ شيئاً ميكوفا روسية الجنسية ، وبالناء عليها تبين لنا حضورها خارج غرفة التحقيق بحضور المحامية/ نورة تيسير ، فدعوناها إلى داخل غرفة التحقيق وأحاطناها علماً بخصوصنا ، وبيان النفادة العامة هي التي تبادر معها التحقيق بصفتها (متهمة) في الدعوى المنظورة أمامنا فشرعنها بوساطة مترجم النفادة العامة الاستاذ/ نظال أبو سمره ، باللغة الروسية عن الواقعه (عن تهمة اتلاف وتعاطي انكرت التهمة) أجاب بالاتي :

الاسم:	شيانا ميكوفا
عمرى:	47
محل الميلاد:	روسيا
محل القائمى:	أبوظبى - منطقة جزيرة الريم
مهنتى:	باحث رئيسي
جنسيتى:	روسية
رقم الهوية:	784197749616864
رقم الهاتف:	0545546538

س : ما قولك فيما نسب اليك من تهمة تعاطي المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها ومن خلاله احدثت شغفاً وأقلت راحة العامة وإتلاف دروية الشرطة ؟
ج : أقر واعترف بتناولى للمشروبات الكحولية وحدثت شغفاً ، ولا انذرك بأن قمت بإتلاف دروية الشرطة .

س : متى وأين حدثت الواقعه ؟
ج : في بداية شهر مايو في فندق سوفيتيل في مطعم يدعى لا جونا .

س : ماهي تفاصيل الواقعه التي قمت بها ؟

ج : في بادئ الامر اتنى نزيله في فندق لاجونا واردت الذهاب الى المطعم ومن خلاله تناولت المشروبات الكحولية في غرفتي قبل النزول ومن ثم قررت الذهاب الى المطعم لتناول وجبة العشاء وعند الانتهاء من تناول الوجبة ، وهناك اردت ان اطلب مشروب كحولي ورفض المطعم باعطاني المشروب ، وهنا خرجت من المطعم لكنى اعود الى غرفتي ولا اعرف ان وصلت الى غرفتي من عدمه لكن استيقظت ووجدت نفسي جالسة على رصيف وحولي رجال الشرطة وهذا محدث .

س : ما هو سبب اتلاف دروية الشرطة من خلال رفسك للباب الأيمن لها ؟

ج : لانذرك قيامي برفس الباب

س : هل كنت متعاطية للمشروبات الكحولية وما هو نوع المشروب الكحولي ؟

ج : نعم / كنت متعاطية للمشروبات الكحولية من نوع شمبانيا .

س : هل قمت بخلع ملابس أمام الناس وقت حدوث الواقعه ؟

ج : كلا

س : ما قولك فيما ذكره الرقيب أول/خليفة محمد درويش سالم محمد ، باتك في حوالي الساعة 8:30 من الموافق 5/5/2024 ورد بلاغ من غرفه العمليات وانا على راس علي في دوريه 4812 عن وجود فتاه مجهرولة الهوية تقوم بتعاطي المشروبات الكحولية و تعمل قوضى في فندق سوفيتيل النخلة و قور وصولي الى نفس المكان شاهدنا المتهمة و قمنا بالسيطرة عليها ووضعها بالدورية وكانت تتغطر بالكلام و تفوح منها رائحة المشروبات الكحولية و اثناء ما كنا متوجهين الى المركز قامت بركل الباب برجلها و ركل التواذذ مما دلى الى اتلاف في باب الدورية ؟

عضو نيابة

كاتب تحقيق

المترجم

المحامي

المتهمة



من

المحضر رقم : 4 القضية رقم (19245 / 2024) - جراء

ج : كلا هذا الكلام غير صحيح .

س : أنت متهمة بتهمة إتلاف مال عام مملوك للدولة وتعاطي المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وأحدثتني شغفاً بسبب السكر وال فعل الفاضح العني ، فما قولك في ذلك ؟

ج : ابني غير مذنبة .

س : هل لديك أقوال أخرى ؟

ج : اود اعلامكم اني لم اخلع ملابسي امام الناس وانما هناك شخص اخبروني بأنه طبيب حاول مساعدتي وهو من نزع ملابسي .

*** تمت أقواله وتثبت عليه وصادق على صحتها بتوقيع يشمل كافة الصفحات

عضو نيابة

كاتب تحقيق

المترجم

المحامي

المتهمة



من

المحضر رقم : 4 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

: وعليه أغلق المحضر عقب إثبات ما تقدم في تاريخه حيث كانت الساعة 13:03 ، وقررنا الآتي

أولاً: صرف المتهمة من غرفة التحقيق .

ثانياً: دراسة ملف الدعوى للتصريف فيه .

عضو نيابة

كاتب تحقيق



من

المحضر رقم : 3 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

فتح المحضر اليوم الاربعاء الموافق 10/10/2024م في تمام الساعة 10:25 بمقر المبنى الرئيسي للنيابة العامة وبمعرفتنا:-

وكيل نيابة مساعد
كاتب تحقيق

نحن على مبارك الهلي
و على يوسف المدحاني

حيث أن اليوم هو الموعد المحدد للتحقيق مع الشاهد العريف/محمد جاسم محمد الحمادي - جزر القمر الجنسية ، وبالناء عليه تبين لنا حضوره خارج غرفة التحقيق عن بعد فدعوناه إلى داخل غرفة التحقيق وأحطنه علماً بشخصنا ، وأن النيابة العامة هي التي تباشر معه التحقيق بصفته (شاهد) في الدعوى المنظورة أمامنا فشرعننا بسؤاله عن الواقعه أجاب بالاتي :

الاسم:	محمد جاسم محمد الحمادي
عمره:	29 سنة
محل الميلاد:	دبي
محل إقامته:	معروف لدى جهة عمله
مهنتي:	عربي
جنسيتي:	جزر القمر
رقم الهوية:	784199495042089
رقم الهاتف:	0509727007

(حلف اليمين القانونية)

س : أين ومتى حدثت واقعة الإتلاف وتعاطي المشروبات الكحولية ؟

ج : حدثت الواقعة في منطقة النخلة في فندق سوفتيل بالقرب من الشاطئ ولا انكر تاريخ الواقعه في فتره المساء .

س : ماهي مضمون شهادتك حول الواقعه وتفاصيلها ؟

ج : أثناء مكفت على راس عملي في دورية نداء رقم 4830 برفة زميلي الرقيب/خليفة محمد درويش سالم محمد ، وردنا بلاغ من غرفة العمليات ومفاد أن هناك امرأة في مطعم تابع لفندق سوفتيل في نخلة جميرا ، وعلى الفور انتقلنا في مكان الواقعه ، شاهدت حراس الامن ومعهم المرأة وكانت ترتدي ملابس داخلية ، ونکروا لنا حراس الامن ان المتهمة كانت قوم بعمل الفرضي واتلاف في المطعم ، ومن تواصلنا مع ضابط المناوب وطلب منا احضارها الى المركز وعليه قمنا بتفيد يديها ووضعها بسيارة الشرطة ومن ثم انطلقتنا الى المركز ونحن في الطريق قامت المتهمة برفس بباب الدورية جهة اليسار مما ادى تلف في الباب ، وعند حضورنا الى المركز قمنا بابداها التوقف هذا محصل .

س: كيف قامت المتهمة /شيانا ميكوفا - روسية الجنسية، بأتلاف دورية الشرطة ؟

ج : بواسطة رفسها بباب سيارة الشرطة

س : ما هو سبب قيام المتهمة بأتلاف سيارة الشرطة ؟

ج : كونها كانت واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية

س : ماهي قيمة الاضرار التي نتجت من جراء عملية الإتلاف بدورية الشرطة ؟

ج : لا اعلم

س : هل كانت المتهمة وقت الحادثة تحت تأثير المشروبات الكحولية ؟

ج : نعم / كانت تحت تأثير المشروبات الكحولية

حضور نيابة

كاتب تحقيق

الشاهد

--- تحقيق عن بعد ---



من

المحضر رقم : 3 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

س : هل أحدثت المتهمة فوضة وازعاج لراحة الغير من خلال تعاطيها للمشروبات الكحولية ؟

ج : نعم / المتهمة أحدثت فوضى وازعاج لراحة زوار المطعم

س : هل قامت المتهمة بخلع ملابسها أثناء ما كانت في مكان الواقعة ؟

ج : نعم / عند وصولنا إلى موقع الحادث شاهدت المتهمة مرتدية الملابس الداخلية وقتها خلعت حمالة صدرها فأصبحت عارية فقمت بطلب من حراسة الامن بتلبيسها أي ملابس مؤقتة .

س : هل قامت المتهمة بسبك والاعتداء عليك ؟

ج : كلا

س : هل لديك أقوال أخرى تود إضافتها ؟

ج : كلا

***** تمت أقواله وتثبت عليه وصادق على صحتها بتوقيع يشمل كافة الصفحات

عضو نيابة

كاتب تحقيق

الشاهد

— تحقيق عن بعد —



من

المحضر رقم : 3 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

؛ وعليه أغلق المحضر عقب إثبات ما تقدم في تاريخه حيث كانت الساعة 12:24 ، وقررنا الآتي

صرف الشاهد العريف / محمد جاسم محمد الحمادي ، من غرفة التحقيق .

عضو نيابة

كاتب تحقيق



من

المحضر رقم : 2 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

فتح المحضر اليوم الاربعاء الموافق 10/10/2024 في تمام الساعة 09:27 بمقر المبنى الرئيسي للنيابة العامة وبمعرفتنا:-

نحن على مبارك الهلي
و على يوسف المدحاني
وكيل نيابة مساعد
كاتب تحقيق

حيث أن اليوم هو الموعد المحدد للتحقيق مع المبلغ الرقيب أول /خليفة محمد درويش سالم محمد. إماراتي الجنسية ، وبالناء عليه تبين لنا حضوره خارج غرفة التحقيق عن بعد فدعوناه إلى داخل غرفة التحقيق وأحطناه علماً بشخصنا ، وبيان النيابة العامة هي التي تباشر معه التحقيق بصفته (مبلغ) في الدعوى المنظورة أمامنا فشرعننا بسؤاله عن الواقعه أجاب بالاتي :-

الاسم:	خليفة محمد درويش سالم محمد
عربي:	32 سنة
محل الميلاد:	الإمارات
محل إقامته:	معلوم لدى جهة عمله
مهنتي:	معلوم لدى جهة عمله
إماراتي:	جنسيني:
رقم الهوية:	784199241697186
رقم الهاتف :	971501113988

(حلف اليمين القانونية)

س : أين ومتى حدثت واقعة الإتلاف وتعاطي المشروبات الكحولية ؟

ج : حدثت الواقعة في منطقة النخلة في فندق سوفتيل بالقرب من الشاطئ ولا انذكر تاريخ الواقعة في فترة المساء

س : ماهي مضمون الواقعة وتفاصيلها ؟

ج : اثناء مكنت على راس عملي في دورية نداء رقم 4830 برفقة زميلي العريف / محمد جاسم الحمادي ، وردنا بلاغ من غرفة العمليات ومفاد ان هناك امرأة في مطعم تابع لفندق سوفتيل في نخلة جميرا ، على الفور انتقلنا في مكان الواقعة ، شاهدت حراس الامن ومعهم المرأة وكانت ترتدي ملابس داخلية ، وذكرنا لها حراس الامن ان المتهمة كانت قوم بعمل الفوضى واتلاف في المطعم ، ومن تواصلنا مع ضباط المناوب وطلبنا احضارها الى المركز وعليه قمنا بتقييد يديها وضعها بسيارة الشرطة ومن ثم اطلقنا الى المركز ونحن في الطريق قامت المتهمة برفس بباب الدورية جهة اليسار مما ادى تلف في الباب ، وعند حضورنا الى المركز قمنا بابداعها التوفيق هذا محصل .

س: كيف قامت المتهمة / شيئاً ميكوفا - روسية الجنسية ، باتلاف دورية الشرطة ؟

ج : بواسطة رفسها بباب سيارة الشرطة

س : ما هو سبب قيام المتهمة باتلاف سيارة الشرطة ؟

ج : كونها كانت واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية

س : ماهي قيمة الاضرار التي نتجت من جراء عملية الاتلاف بدورية الشرطة ؟

ج : لا اعلم

س : هل كانت المتهمة وقت الحادثة تحت تأثير المشروبات الكحولية ؟

ج : نعم كانت تحت تأثير المشروبات الكحولية

حضور نيابة

كاتب تحقيق

المبلغ

— تحقيق عن بعد —



من

المحضر رقم : 2 القضية رقم (2024 / 19245) - جزاء

س : هل أحدثت المتهمة فوضة وازعاج لراحة الغير من خلال تعاطيها للمشروبات الكحولية ؟

ج : نعم المتهمة أحدثت فوضى وازعاج لراحة زوار المطعم

س : هل قامت المتهمة بخلع ملابسها أثناء ما كانت في مكان الواقعة ؟

ج : نعم / عند وصولنا إلى موقع الحادث شاهدت المتهمة مرتدية الملابس الداخلية وقتها خلعت حمالة صدرها فأصبحت عارية فقمت بطلب من حراسة الامن بتلبيسها اي ملابس مؤقتة .

هل قامت المتهمة بسبك والاعتداء عليك ؟

ج : كلا

س : هل لديك اقوال أخرى تود اضافتها ؟

ج : كلا

**** تمت أقواله وتثبت عليه وصادق على صحتها بتوقيع يشمل كافة الصفحات

عضو نوابية

كاتب تحقيق

المبلغ

— تحقيق عن بعد —



من

المحضر رقم : 2 القضية رقم (19245 / 2024) - جزاء

: وعليه أغلق المحضر عقب إثبات ما تقدم في تاريخه حيث كانت الساعة 10:24 ، وقررنا الآتي

صرف المبلغ /خليفة محمد درويش سالم محمد من غرفة التحقيق عن بعد .

عضو نيابة

كاتب تحقيق



من

المحضر رقم : 1 القضية رقم (2024 / 19245) - جزاء

فتح المحضر اليوم الاربعاء الموافق 10/09/2024 في تمام الساعة 14:08 بمقر المبنى الرئيسي للنيابة العامة وبمعرفتنا:-

وكيل نيابة مساعد
كاتب تحقيق

نحو علي مبارك الهلي
و علي يوسف المدحاني

حيث وردنا من مكتب المستشار المحامي العام لنادرة بردي ملف الدعوى الجزائية الكترونياً رقم (2024 / 19245) والمقدمة بالبلاغ رقم (2024 / 7812) من مركز شرطة البرشاء و المتهمة فيها (روسية) شيئاً ميكافا - الجنسية مكفولة) بتهمة إتلاف أو هدم الأموال المملوكة للغير، وبالإطلاع على أوراق الدعوى تبين لنا احتواه على: إفادة الأطراف الدعوى و موجز البلاغ الأولى ، و صورة من أمر التوقيف بحق المتهمة في نظام وزارة الداخلية ، صورة من استعلام الاشخاص بحق المتهمة ، صور ملقطة لسيارة الدورية بين مكان وجود التلفيات ، محضر الانتقال ، كشف تقرير حادث .

حضور نادرة

كاتب تحقيق



من

المحضر رقم : 1 القضية رقم (2024 / 19245) - جزاء

وبعليه أطلق المحضر عقب إثبات ما تقدم في تاريخه حيث كانت الساعة 08:21 ، وقررنا الآتي

أولاً: استدعاء القائم بالضبط/ خليفة محمد درويش سالم محمد ، للحضور الى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الاربعاء القائم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 09:00 صباحاً (نذ هاتفيأ)

ثانياً: استدعاء الشاهد العريف/ محمد جاسم محمد الحمادي ، للحضور الى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الاربعاء القائم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 10:00 صباحاً (نذ هاتفيأ)

ثالثاً: استدعاء المتهمة/ شيئاً ميكوفا ، للحضور الى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الاربعاء القائم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 11:00 صباحاً (نذ هاتفيأ)

ضبو نبأ

كاتب تحقيق



رقم الاعلان: 2024/63081
تاريخ ووقت الاعلان: 15/10/2024 م 3:17

تكليف بالحضور للنيابة العامة للتحقيق

في القضية رقم: 19245 / 2024 - جزاء
البلاغ رقم: 7812 / 2024 - مركز شرطة البرشاء

موضوع القضية: إتلاف أو هدم الأموال المملوكة للغير

المدعي: شيانا ميكوفا	
الصفة: متهم	العمر: 48
المهنة: عاطل	الجنسية: روسيا
	العنوان: دبي
رقم الفاكس:	البريد الإلكتروني:
تاریخ الجلسة القادمة: 16/10/2024	الهاتف: 0582245074 , 0582245074 , 971582245074
اسم المعلن: ماجد محمد عبد القادر بن هندي	

إعلان بحضور جلسة تحقيق في الدعوى الجنائية 19245/2024 جزاء تعلنكم النيابة العامة بดبي قضائياً بموعده جلسة النيابة العامة ويقتضي حضوركم إلى مقر النيابة العامة يوم الأربعاء الموافق 16 أكتوبر 2024 في الساعة 11:00 ص. وذلك أمام العضو المحقق والمتهم فيها : الموقع الجيوغرافي <https://goo.gl/maps/iNzoyE8fe1bLzTEf7>

تقرير المحضر: إنه في يوم الثلاثاء الموافق 15/10/2024 ، قمت أنا/ ماجد محمد عبد القادر بن هندي المحضر بالنيابة بإبلاغ: شيانا ميكوفا
وضع الإعلان: تعذر اعلانه

ملاحظات المعلن: نظراً لعدم وجود عنوان فقد تم الاتصال على رقم الهاتف وقد تبين بأن لا أحد يجيب وبذلك حرر المحضر.

توقيع الطرف	توقيع المعلن



الأولوية: عادية

التاريخ: 09/10/2024

المرجع: 2024/90647/1863

السادة / مركز شرطة البرشاء المحترمين,,,

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته,,,

الموضوع: القضية رقم 19245 / 2024 جزاء ,

البلاغ رقم: 7812 / 2024 - مركز شرطة البرشاء ,

المتهم: شيانا ميكوفا - الجنسية الاتحاد الروسي

تهديكم النيابة العامة خالص شكرها وتقديرها لتعاونكم الدائم معنا ، في إطار التحقيقات التي تجريها النيابة العامة في القضية أعلاه فإننا نكلفكم بالاتي :

- إستدعاء القائم بالضبط الرقيب أول / خليفه محمد درويش سالم محمد، للحضور الى بمنى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الأربعاء القادم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 9:00 صباحاً .

- إستدعاء الشاهد العريف/محمد جاسم محمد الحمادي، للحضور الى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الأربعاء القادم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 10:00 صباحاً .

- إستدعاء المتهمة /شيانا ميكوفا-روسية الجنسية، للحضور الى النيابة العامة بجلسة تحقيق ليوم الأربعاء القادم الموافق 16 / 10 / 2024 م في تمام الساعة 11:00 صباحاً . في حال تعذر استدعائهن موافقتنا بالأمر حياله .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام و التقدير,,,

علي مبارك الهلي

وكيل نيابة مساعد





الصفحة : 1/1

بلاغ دامن
مركز شرطة البرشاء - 7812 / 2024

ال المستخدم : DBP33948
التاريخ : 2024/05/07

تسجيل ملخصات / الموجز

النارخ: 00:00 06/05/2024

الجهة: الادارة العامة للتحريات والباحث الجنائية / مركز شرطة البرشاء
في حوالي الساعة 08:30 من مساء يوم الاحد الموافق 05/05/2024 ورد بلاغ من غرفة العمليات عن وجود تعاطي المشروبات الكحولية في منطقة نخلة جميرا فندق سوفيتل وتحديد على الشاطئ وعلى ضوء البلاغ انتقلت دورية الاختصاص الى نفس المكان وبالوصول حيث شوهد مدير الامن ويفيد بأن امراء من الجنسية الروسية وتدعى / شيانا ميكوفا مود رقم 239605103 واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية وتقوم بعمل الفوضى وخلع ملابسها أمام المتواجدين بنفس المكان وعليه تم الاستعانتة بأمراء من أمن الفندق وتقديم المذكورة و وضعها في دورية الشرطة التي تحمل رقم 2617 شرطة دبي من نوع توبيوتا فورتشنر وحين توجه دورية الشرطة الى مركز شرطة البرشاء قامت المتهمة بركل أبواب الدورية من الداخل الأيمن واليسير مما أدى الى اتلافهم وتم ايداعها التوقيف وبعد مرور بما يقارب 24 ساعة وبالتحقيق مع المتهمة حيث أفادت بأنها قامت بتناول المشروبات الكحولية في المكان الموضح أعلاه عدد قارورتان من نوع شامبانيا وبعدها حدث خلاف مع أمن الفندق وعليه حضرت دورية الشرطة ولا تذكر ماذا حصل وعليه تم تقييد الواقعية بالبلاغ.

توقيع ضابط التحقيق

ضابط التحقيق / حمد مطر صقر خلفان بوخمس

مسمى وظيفي (عربي) : المحقق
مسمى وظيفي (إنجليزي) :

المستخدم : DBP33948

التاريخ : 07/05/2024

الصفحة : 2 / 1

أنظمة المعلومات الجنائية

تقرير تفصيلي - قوائم الحجز / الضبط [أشخاص][فعال][حجز ضبط]



بيانات الشخص



رقم ملف البصمة :

الجنس : اثنى

الرقم الموحد : 239605103

الإسم العربي : شيانا ميكوفا

الإسم اللاتيني : CHIANA MIKOVA

اسم الأب : لوبوف دمترينا

متواجد : لا يمكن استرجاع حالة

الشخص تاريخ الميلاد : 24/01/1977

الحالات الاجتماعية : أعزب

رقم الهوية : 784197749616864

الجنسية : روسيا

المهنة : باحث رئيسي

المستوى التعليمي : 0

بيانات حجز الشخص

رقم الحجز : 4055057

حالة سجل الحجز : فعال

المسلسل : 20540804

مدة الحجز : إدراج مؤقت

نوع الحجز : بصفة متهم

نوع القائمة : الحجز / الضبط

الإجراء المطلوب: لحين عرضه على النيابة

الى تاريخ : 07/05/2024

من تاريخ : 05/05/2024

تاريخ الحجز : 05/05/2024

الوقت : 11:39 م

التهم

- تعاطي المشروبات الكحولية

الإقامة أو التأشيرة

الإدارة : ميناء رايد

السنة : 2023

اسم الكفيل عربي : كفاله ذاتيه لتأشيرات عند الوصول

جنسية الكفيل :

عنوان الكفيل :

ملحوظات التوقيف

- معاملة رقم : 224004048178 جنائي

المستخدم : DBP33948

التاريخ : 07/05/2024

الصفحة : 2 / 2

أنظمة المعلومات الجنائية

تقرير تفصيلي - قوائم الحجز / الضبط [أشخاص][فعال][حجز ضبط]



تفاصيل الاجراء

نوع الاجراء : حجز ضبط تاريخ الاجراء : 05/05/2024 11:37

جهة الاجراء : القيادة العامة لشرطة دبي / الادارة العامة للتحريات والباحث الجنائية / مركز شرطة البرشاء

تاريخ المرجع : 05/05/2024

رقم المرجع : 224004048178

جهة المرجع : القيادة العامة لشرطة دبي / الادارة العامة للتحريات والباحث الجنائية / مركز شرطة البرشاء

الجهة المقصودة :

التفاصيل :

اتصال : لا

زيارة : لا

جماعي : نعم

نوع التوفيق :

التوقيع	الدور
محمد عمار رفيق سعيد جعروف	ضابط المركز

Ministry of Interior

Al Barsha Police Station



وزارة الداخلية

مركز شرطة البرشاء

التاريخ : 05/07/2024
الصفحة : 2 / 1

استعلام أشخاص جنائي

المستخدم : DBP33948

DBP33948</p

Ministry of Interior

Al Barsha Police Station



وزارة الداخلية

مركز شرطة البرشاء

التاريخ : 05/07/2024

الصفحة : 2 / 2

استعلام أشخاص جنائي

المستخدم : DBP33948

القابليه العامة لشرطة دبي / الادارة العامة للتحريات والباحثات الجنائية /

3422962



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - مبلغ
خليفة محمد درويش سالم محمد

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	42528 الملازم ثان عبدالرحمن امان عبدالrahman	التاريخ:	2024-05-05 21:31:46.154

بيانات مبلغ	
MOHAMMED DARWESH SALEM	Full Name
19/11/1992	تاريخ الميلاد
مسلم	الديانة
971501113988	الهاتف المتحرك
	مكان الولادة
	الحالة الاجتماعية
	رقم الفيلا/الشقة
0	هاتف المنزل
	الاسم الكامل
	الرقم الموحد
	الإمارات
	رقم الهوية
	ذكر
	امنه
	عنوان السكن
	اسم الشارع ورقمها
	عنوان العمل

تفاصيل البلاغ	
تعاطي المشروبات الكحولية	نوع التهمة
تعاطي المشروبات الكحولية + التلف اموال	وصف التهمة
Dubai - United Arab Emirates	نقطة جميرا
05/05/2024	موقع الحادث

توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - مبلغ
خليفه محمد درويش سالم محمد

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(42528) الملازم ثان عبدالرحمن امان عبدالرحمن	التاريخ:	2024-05-05 21:31:46.154

الإفاداة

في حوالي الساعة 21:30:42 من مساء يوم 5/5/2024 بمعرفتي أنا الملازم ثان / رقم 42528 عبدالرحمن امان عبدالرحمن على قمت بتدوين أقوال المذكور أعلاه بصفته المبلغ وبسؤاله له باللغة العربية التي يجيدها أجاب بالاتي:-

في حوالي الساعة 8:30 من الموافق 5/5/2024 ورد بلاغ من غرفة العمليات وانا على رأس عملي في دوريه 4812 عن وجود فتاه مجهرولة الهوية تقوم بتعاطي المشروبات الكحولية و تعمل فوضى في فندق سوفيتيل النخلة و فور وصولي الى نفس المكان شاهدنا المتهمة و قمنا بالسيطرة عليها ووضعها بالدورية وكانت تلعن بالكلام و تفوه منها رائحة المشروبات الكحولية و اثناء ما كنا متوجهين الى المركز قامت بركل الباب برجلها و ركل النوافذ مما ادى الى ائتلاف في باب الدورية و هذا ما حصل

س: ما هو الالتفاف؟
ج: عدد 2 أبواب الخلفيات الأيمن واليسير.

س: ما سبب قيام المتهمة بأئتلاف الأبواب؟
ج: لكونها واقعة تحت تأثير المشروبات الكحولية.

س: هل لديك أقوال أخرى؟
ج: كللا هذه مجمل أقوالي وعليها أوقع.

توقيع مدحون المحضر:

توقيع العميل:



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - متهم

شيانا ميكوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

بيانات متهم	
CHIANA MIKOVA	Full Name
24/01/1977	تاريخ الميلاد
	الديانة
971582245074	الهاتف المتحرك
	مكان الولادة
	الحالة الاجتماعية
	رقم الفيلا/الشقة
..	هاتف المنزل
	الاسم الكامل
	الرقم الموحد
	الجنسية
	رقم الهوية
	الجنس
	لوبوف دمتريفنا
	اسم الأم
	عنوان السكن
	دبي
	اسم الشارع ورقمه
	عنوان العمل

تفاصيل البلاغ	
تعاطي المشروبات الكحولية	نوع التهمة
تعاطي المشروبات الكحولية + الالاف اموال	وصف التهمة
Dubai - United Arab Emirates	نقطة جميرا
05/05/2024	موقع الحادث

توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:

توقيع المترجم:

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - متهم

شيانا ميكوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

الإفاداة

في حوالي الساعة 18:48:47 من مساء يوم 6/5/2024 بمعرفتي أنا الملازم ثان / رقم 22147 فريد احمد محمد صالح قمت بتدوين أقوال المذكور أعلاه بصفته متهمة وبسؤالها لها من اللغة الروسية إلى اللغة العربية بواسطة المترجم عبدالفتاح جروان عبدالله يحمل هوية رقم 784196903071759 التي يحيدها أجاب بالأتي:-

س: ما هي تفاصيل الواقعة ؟

ج: نعم أنا المدونه إسمى وعنوانى أعلاه وأقر بصحتها وأفيدكم إنني مقيدة في الدولة حوالي 8 شهور وأقطن في نخلة جميرا فندق سوفتيل شقة رقم 8209 والذي حصل إن في حوالي الساعة 5:00 من مساء يوم الاحد الموافق 5/5/2024 أثناء ما كنت متواجدة في مقر سكني المذكور أعلاه قمت بتناول قارورتين من المشروبات الكحولية من نوع شامبانيا وبعدها قمت بالنزول إلى المطعم في الطابق الأرضي وبيدي القارورة وأردت الدخول إلى المطعم ولكن تم منعى من قبل الموظفين وبعدها حصل خلاف بيننا وبعدها لم أذكر شيء إلا أنفاجنى بأني موجودة في التوقيف وهذا ما حصل

س: هل قمت بتناول المشروبات الكحولية ؟

ج: نعم

س: ما نوع وكمية المشروبات الكحولية التي قمت بتناولها وأين ؟

ج: قارورتين من نوع شامبانيا ، قمت بتناول المشروبات بداخل شقتي

توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:

توقيع المترجم:

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - متهم

شيانا ميكوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

الإفادة

س: هل قمتني بعمل الفوضى أثناء تواجدك أمام المطعم ؟

ج: لا أذكر

س: هل قمتني بإتلاف باب مركبة القوة بواسطة قدمك ؟

ج: لا أذكر

س: هل لديك أقوال أخرى تودين إضافتها ؟

ج: كلا هذه مجرد أقوال

توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:

توقيع المترجم:

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)



مركز شرطة البرشاء



محضر الافتادة - متهم

شیانا میکوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المتحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

بيانات متهم	
CHIANA MIKOVA	الاسم الكامل
24/01/1977	الرقم المورب
الديانة	الجنسية
971582245074	رقم الهوية
الهاتف المتحرك	الجنس
مكان الولادة	اسم الأم
الحالة الاجتماعية	عنوان السكن
رقم الفيلا/الشقة	اسم الشارع ورقمها
هاتف المنزل ..	عنوان العمل ..

تفاصيل البلاغ	نوع التهمة	تعاطي المشروبات الكحولية	وصف التهمة
مكان الحادث	نخلة جميرا - Dubai - United Arab Emirates	تعاطي المشروبات الكحولية	تعاطي المشروبات الكحولية + اتلاف اموال

10

توقيع مدون المحضر:

三

توقيع العميل:

三

جامعة الملك عبد الله

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - متهم

شيانا ميكوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

الإفاداة

في حوالي الساعة 18:48:47 من مساء يوم 6/5/2024 بمعرفتي أنا الملازم ثان / رقم 22147 فريد احمد محمد صالح قمت بتدوين أقوال المذكور أعلاه بصفته متهمة وبسؤالها لها من اللغة الروسية إلى اللغة العربية بواسطة المترجم عبدالفتاح جروان عبدالله يحمل هوية رقم 784196903071759 التي يحيدها أجاب بالأتي:-

س: ما هي تفاصيل الواقعة ؟

ج: نعم أنا المدونه إسمى وعنوانى أعلاه وأقر بصحتها وأفيدكم إنني مقيدة في الدولة حوالي 8 شهور وأقطن في نخلة جميرا فندق سوفتيل شقة رقم 8209 والذي حصل إن في حوالي الساعة 5:00 من مساء يوم الاحد الموافق 5/5/2024 أثناء ما كنت متواجدة في مقر سكني المذكور أعلاه قمت بتناول قارورتين من المشروبات الكحولية من نوع شامبانيا وبعدها قمت بالنزول إلى المطعم في الطابق الأرضي وبيدي القارورة وأردت الدخول إلى المطعم ولكن تم منعى من قبل الموظفين وبعدها حصل خلاف بيننا وبعدها لم أذكر شيء إلا أنفاجنى بأني موجودة في التوقيف وهذا ما حصل

س: هل قمت بتناول المشروبات الكحولية ؟

ج: نعم

س: ما نوع وكمية المشروبات الكحولية التي قمت بتناولها وأين ؟

ج: قارورتين من نوع شامبانيا ، قمت بتناول المشروبات بداخل شقتي

توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:

توقيع المترجم:

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)



مركز شرطة البرشاء



محضر الالفادة - متهم

شيانا ميكوفا

نوع البلاغ	جنائي	رقم المعاملة:	224004048178
المحقق	(22147) الملازم ثان فريد احمد محمد صالح	التاريخ:	2024-05-06 19:04:39.715

الإفادة

س: هل قمتني بعمل الفوضى أثناء تواجدك أمام المطعم ؟

ج: لا أذكر

س: هل قمتني بإتلاف باب مركبة القوة بواسطة قدمك ؟

ج: لا أذكر

س: هل لديك أقوال أخرى تودين إضافتها ؟


ج: كلا هذه مجرد أقوال


توقيع مدون المحضر:

توقيع العميل:

توقيع المترجم:

عبدالفتاح جروان عبدالله
(784196903071759)









مركز شرطة البرشاء



محضر انتقال

05/05/2024	التاريخ :	224004048178	رقم المعاملة :
	كاتب المحضر:	(34430) الرقيب خليفة محمد درويش سالم البلوشي	

أطراف البلاغ				
الاسم	الرقم الموحد	الجنسية	دور الفرد	
محمد جاسم محمد الحمادي	32197590	جزر القمر	شاهد	
خليفة محمد درويش سالم البلوشي	346913	الامارات	مبلغ	
محمد شهباز رفيق محمد رفيق	114523193	باكستان	مشتكي	
شيانا ميكوفا	239605103	روسيا	متهم	

تفاصيل محضر الانتقال				
نوع التهمة	تعاطي المشروبات الكحولية	وصف التهمة	تعاطي المشروبات الكحولية +	
مكان الحادث	نخلة جميرا - Dubai - United Arab Emirates	تاريخ الحادث	نخلة جميرا	05/05/2024
موقع الحادث	نخلة جميرا فندق سوفيتل	طلب مسرح الجريمة	نخلة جميرا فندق سوفيتل	لا
الضابط المناوب	الملازم ثان محمد عمار رفيق سعيد جعروف			
مصدر الشكوى	العمليات			
هل يوجد كاميرات؟	لا			

تفاصيل

في حوالي ساعه 8:30 من مساء يوم الاحد الموافق 5/5/2024 وردنا بلاغ من غرفة العمليات عن وجود بلاغ تعاطي المشروبات الكحولية في منطقة نخلة جميرا في فندق سوفيتل على الشاطئ وعلى الفور بلغ انتقلنا الى نفس مكان عند الوصول شاهدنا المبلغ المذكور اعلاه كونه مدير الامن في الفندق يفيد بأنه المتهم المذكور اعلاه نزله في الفندق غرفه رقم 8209 و مسبيه فوضى في الفندق و بحالة غير طبيعية و تقوم بخلع ملابسها امام الناس عند التحدث مع المتهمه تفوح منها رائحة المشروبات الكحولية رافضه استمع الى رجال الشرطة تم استعانته امراة من الامن الفندق و تقيدها و وضعها في مركبة الشرطة تم اشعار الضابط المناوب الذي امر بجلبها الى المركز هذا للعلم ...

محضر انتقال

05/05/2024	التاريخ :	224004048178	رقم المعاملة :
		(34430) الرقيب خليفة محمد درويش سالم البلوشي	كاتب المحضر :

تفاصيل

ملاحظة: أثناء التوجه إلى مركز شرطة البرشاء قامت المتهم بركل بباب مركبة الشرطة تحمل رقم لوحة 2617 شرطة دبي من نوع تويوتا فورشنر يوجد اضرار في باب الخلفي جهة اليمين + باب الخلفي جهة يسار تم اشعار المناوب الذي امر بطلب البصمات + ارفاق صور اضرار في مركبة القوة هذا للعلم ...

المنتقلون	
مركز / الإدارة	اسم الموظف
مركز شرطة البرشاء - قسم المناوبة العامة - شعبية الدوريات	34430 (الرقيب خليفة محمد درويش سالم البلوشي)
مركز شرطة البرشاء - قسم المناوبة العامة - شعبية الدوريات	36077 (العريف محمد جاسم محمد الحمادي)



التاريخ: 28 / ربيع الأول / 1446
الموافق: 30/09/2024



المرجع: 142759/7/2/2976

رئيس نيابة اول / الاستاذ خليفة هاشم الدرمكي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع: البلاغ رقم 2024 / 7812

يهديكم مركز شرطة البرشاء أفضلاً للتحيات، بخصوص البلاغ المذكور أعلاه تم الانتقال الى نفس المكان وسؤالهم عن التصوير حيث افادوا انهم لا يملكون التصوير كون ان التصوير يظل فقط لمدة 30 يوم وبعدها فان التصوير يحذف تلقائياً لذى نحيطكم بما ترونه مناسبنا

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

عن مدير مركز شرطة البرشاء
العميد / ماجد سلطان حمد سعيد السويدي

تاریخ الرسالة: 30/09/2024 - المرجع: 142759/7/2/2976

#الجمييع_مسؤول

#We_All_Responsible

فك قبل أن تطبع وشارك في الحفاظ على البيئة

من ب: * P.O.Box 1493 Dubai, UAE

* هاتف رقم 97142171878 * فاكس Tel 97143138555

WEB www.dubaipolice.gov.ae * موقع Email Albarsha@dubaipolice.gov.ae



Government of Dubai

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين
ABU DHABI NATIONAL INSURANCE COMPANY



تقرير حادث مرکبة

دخلت العرقية المرض ببياناتها أثداء نورشة اللوة بسبب تعرضها لحادث و بياناته كما يلى :

رقم المطالبة	389/2024
رقم المركبة	2617
النوع	truck
رقم الشاصي	TOYOTA / FORTUNER
الآية	مرکز شرطة ند الشبا
التاريخ	10/05/2024
بيانات المسائق	36077/عسكي- واد- حريف-/العربي محمد جاسم محمد الحمادي
المكان	مرکز شرطة البرشاء

نوع المنشآت	القطاع المنضورة	%
0	الباب الخلفي جهة اليمن	1
0	الباب الأمامي جهة اليمين	2

صف الثالث

المركبة المرقمة أعلاه تعرضت لحدث اصطدام

ملاحظات لشركة التأمين:	300.0	سعر معايير الفصل:
مرفق لكم تقرير حادث مرور بدون اتصالات	0.0	مجموع إعفاء القطع:
	300.0	اجمالي التكاليف:

بياناته	تم مراجعته المركبة من قبل لجنة فنية برئاسة: صكري - سلطان سالم اول - / الملازم اول عيسى عمر حسن من مدير الادارة العامة للنفط والابحاث سبعين الاولى - الفلوجة	
تاريخ الإصدار:	10/05/2024	

Dubai Branch

مکان دستی



التاريخ: 28 / ربيع الأول / 1446
الموافق: 30/09/2024



المراجع: 142759/7/2/2976

رئيس نيابة اول / الاستاذ خليفة هاشم الدرمكي المحترم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

الموضوع: البلاغ رقم 2024 / 7812

يهديكم مركز شرطة البرشاء أفضلاً للتحيات، بخصوص البلاغ المذكور أعلاه تم الانتقال الى نفس المكان وسؤالهم عن التصوير حيث افادوا انهم لا يملكون التصوير كون ان التصوير يظل فقط لمدة 30 يوم وبعدها فان التصوير يحذف تلقائياً لذى نحيطكم بما ترون مناسبنا

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

عن مدير مركز شرطة البرشاء
العميد / ماجد سلطان حمد سعيد السويدي

تاريخ الرسالة: 30/09/2024 - المرجع: 142759/7/2/2976

#الجمييع_مسؤول

#We_All_Responsible

فك قبل أن تطبع وشارك في الحفاظ على البيئة

من ب: * P.O.Box 1493 Dubai, UAE

* هاتف رقم 97142171878 * فاكس Tel 97143138555

WEB www.dubaipolice.gov.ae * موقع Email Albarsha@dubaipolice.gov.ae



Government of Dubai

شركة أبوظبي الوطنية للتأمين
ABU DHABI NATIONAL INSURANCE COMPANY



تقرير حادث مرکبة

دخلت العرقية المرض ببياناتها أذناء نورشة اللوحة بسبب تعرضها لحادث و بياناته كما يلى :

389/2024	رقم المطالبة
2617	رقم المركبة
TOYOTA / FORTUNER	النوع
36025	رقم الشاسيه
5/05/2024	تاريخ الحادث
5/05/2024	مركز شرطة ند الشبا
36077	رقم المركبة
مسكوي - آند - هريف - العريف محمد جاسم محمد الحمادي	بيانات المسائق
5/05/2024	تاريخ دخول الورشة
مركز شرطة البرشاء	الآثار:

نوع الخطأ	القطع المتضررة	%
0	باب الخلفي جهة اليمن	1
0	باب الأمامي جهة اليمين	2

وصف الحادث

المركبة المرقمة أعلاه تعرضت لحدث اصطدام

ملاحظات لشركة التأمين:	سرعات للنصل:
مرفق لكم تقرير حادث مرور بدون تصارييف	مجموع إشعار القطع: 0.0
	اجمالي التكاليف: 300.0

بياناته	تم مراجعته المركبة من قبل لجنة فنية برئاسة: صكري - سلطان سالم اول - / الملازم اول عيسى عمر حسن من مدير الادارة العامة للنفط والابحاث سبعين الاولى - الفلوجة	
تاريخ الإصدار:	10/05/2024	

Dubai Branch

مکانیزم



ايصال تسدید - النيابة

بيانات الدفع - توريد النيابة

تاریخ التورید / 27/11/2024

امر التوريد / 24063413

الوصف / أمر توريد رقم 24063413 - 2024 فى القضية جراء - 19245 - 2024

وصلنا من / شيئاً ميكوفا

بيانات الإيصال

تاریخ الإيصال / 27/11/2024

رقم الإيصال / 24063413 / 2024

نوع الإيصال / ايصال قضايا النيابة

المورد/ شيئاً ميكوفا

القيمة/ 9020 (تسعة آلاف وعشرون درهماً فقط لغير)

طريقه الدفع / نقدي

مسلسل	بيانات الرسوم المقررة	المبلغ بالدرهم
1	غرامة الحكم	AED 9000
2	رسم درهم المعرفة	AED 10
3	رسم درهم الابتكار	AED 10
الاجمالي :		AED 9020



ايصال تسدید - النيابة

بيانات الدفع - توريد النيابة

تاریخ التورید / 27/11/2024

امر التوريد / 24063414

الوصف / امر توريد رقم 24063414 - 2024 فى القضية جراء - 19245 - 2024

وصلنا من / شيئاً ميكوفا

بيانات الايصال

تاریخ الايصال / 27/11/2024

رقم الايصال / 24063414 / 2024

نوع الايصال / ايصال قضايا النيابة

المورد/ شيئاً ميكوفا

القيمة/ 300 (ثلاثمائة درهماً فقط لغير)

طريقه الدفع / نقدي

مسلسل	بيانات الرسوم المقررة	الالتزام والتغريم	المبلغ بالدرهم
1	الالتزام والتغريم	AED 300	AED 300
	الاجمالي :		AED 300



باسم صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم - حاكم دبي
محكمة الاستئناف

بالجلسة العلنية المنعقدة بمقر الاستئناف بدبي يوم / الاثنين 03/03/2025 م
برئاسة القاضي أيسر فؤاد
القاضي بالمحكمة
والسيد د. علي حسن إبراهيم كلداري
القاضي بالمحكمة
والسيد منصور محمد شريف العوضي
رئيس نيابة أول
والسيد أحمد مراد أحمد
أمين سر

في الاستئناف رقم 12414 لسنة 2024

المستأنف: النيابة العامة
المستأنف ضد: شيانا ميكوفا
الحكم المستأنف الصادر بالقضية رقم جناء/19245
حيثيات الحكم

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع طلبات النيابة العامة والمرافعة الشفوية:
حيث إن النيابة العامة اسندت للمتهمة:
شيانا ميكوفا

لأنه بتاريخ 5 / 5 / 2024 بذاتة اختصاص مركز شرطة البرشاء
أولاً: اتلفت عمداً مالاً مخصصاً لدائرة حكومية (عبارة عن دريبة أمنية تابعة لشرطة دبي - تحمل الرقم :
2617 ، من نوع تويوتا فورشنر)، بأن قامت بواسطة جعلها برفس الباب الأمامي الأيسر وبالباب الخلفي
الأيمن للدرية متعمداً مما أحدث بهما ضرراً، وببلغ قيمة الأضرار (300) درهم ، على النحو الثابت
بالأوراق.

ثانياً: تعاطت المشروبات الكحولية في الأماكن الغير مصرح بها وفقاً للتشریعات السارية وووجدت في حالة
سكر في مكان عام وأحدثت شغباً وسببت إزعاجاً للغير وأقلقت الراحة العامة بسبب سكرها ، على
النحو الثابت بالأوراق.

ثالثاً: أنت علناً فعلاً فاضحاً مخل بالحياء ، من خلال قيامها بنزع ملابسها الداخلية أمام الناس في المطعم
وخارجها، على النحو الثابت بالأوراق.

- احالتها إلى هذه المحكمة وطليت بها بالم المواد (7- 1 / 126، 44 ، 1 / 204 ، 2 / 363 ، 3 / 411) لسنة 2021م بإصدار قانون الجرائم والعقوبات وتعديلاته
بمرسوم بقانون اتحادي رقم (31) لسنة 2021م بمعاقبة المتهمة / شيانا ميكوفا - بتغريمها مبلغ

ثلاث ألف درهم عن كل تهمة من التهم المسندة إليها ، مع إزامها بدفع مبلغ (300) - ثلاثة مائة درهم
قيمة الأشياء التي أتلفتها.

وإذ لم يصادف ذلك الحكم قيولاً من النيابة العامة فطعنت عليه بالاستئناف الماثل بالقرارير الحال منه
في 26-11-2024 ابتجاء الحبس والإبعاد

وبالجلسة المحددة للنظر الاستئناف مثلت المتهمة وأنكرت ما أنسد إليها والحاضرة مذكورة بدفعه
شارحاً ظروف الدعوى وبعد ثبوت الاتهام ودفع باتفاق اركان الجريمة وكيفيته وطلب البراءة ، والنيابة
العامة صممت على ما جاء بلائحة استئنافها، وقررت المحكمة حجز الاستئناف للحكم فيه بجلسة اليوم.
وحيث إن الاستئناف قد أقيم في الميعاد واستوفى كافة أوضاعه المقررة قانوناً فإن المحكمة تقضي
بقبوله شكلاً.

رئيس دائرة
أيسر فؤاد

أمين السر
عائشة راشد حمد الغفلي

وحيث إن الحكم المستأنف قد بين واقعة الدعوى بما تتوافر فيه كافة العناصر القانونية لما أنسد إلى المتهمة وأورد على ثبوتها في حقها أدلة مستمدّة مما ثبت بمحضر الضبط ، وما شهد به كل من الرقيب أول / خليفة محمدرويش سالم محمد ، العريف / محمد جاسم محمد الحمادي - تحقيقات النيابة العامة، وما ثبت بتقرير حادث مرتكبة ، وما أقرت به المتهم بمحضر الضبط واعترافها بتحقيقات النيابة العامة بتعاطي المشروبات الكحولية ، وهي أدلة سائغة من شأنها أن تؤدي إلى ما رتبه الحكم عليها ومن ثم فإن هذه المحكمة تحيل إلى أسباب الحكم المستأنف وتتخذ منها أسباباً مكملاً لأسباب حكمها.

وحيث إن الحكم المستأنف قد خلص صابياً إلى إدانة المتهمة وأنزل بحقها العقوبة المقررة لذلك فيكون قد جاء سديداً ، والمحكمة قد أطمانت إلى أدلة الإثبات السالفة البيان فإنها تلتفت عن إنكارها وترى أنه ما هو إلا محاولة منها للإفلات من العقاب ، كما تعرّض عن ما أثير من دفع موضوعية والتيقصد بها التشكيك بالأدلة التي اطلمت إليها المحكمة ، وحيث إنه عن موضوع الاستئناف المقدم من النيابة العامة فتري هذه المحكمة إجابتها وفقاً لما سيرد بالمنطق لأنّه ونظراً لظروف الواقعه لتقدير المحكمة من أن المتهمة لن تعود إلى ارتكاب جريمة جديدة فإنّها تقضي بوقف تنفيذ عقوبة الحبس فقط لمدة ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ هذا الحكم .

منطوق الحكم

حكمت المحكمة حضورياً بقبول الاستئناف شكلاً وفي الموضوع بتعديل الحكم المستأنف والقضاء مجدداً بمعاقبة المتهمة بالحبس لمدة شهر مع إلزمها بدفع مبلغ (300 درهم) قيمة الأشياء التي اتلفتها وابعادها عن الدولة وامررت بوقف تنفيذ عقوبة الحبس لمدة ثلاثة سنوات تبدأ من تاريخ هذا الحكم

رئيس الدائرة
أيسير فؤاد



أمين السر
عائشة راشد حمد الغفلي



هذا المستند يعد وثيقة رسمية صادرة عن محاكم دبي
طبع بواسطة: ظبيه خميس الكعبي تاريخ الطباعة: 2025-03-03
وقت الطباعة: PM 12:07



МИНИСТЕРСТВО
ИНОСТРАННЫХ ДЕЛ
РОССИЙСКОЙ ФЕДЕРАЦИИ
(МИД РОССИИ)

Ч.С.Миковой

Смоленская-Сенная площадь, дом 32/34,
г-200, г. Москва, 119200
тел. (499) 244-16-06, факс (499) 244-91-57
<http://www.mid.ru>

prometeus@mid.ru

01.10.2024г. № 7064/ур-и
На № _____ от _____

Уважаемая Чиана Сергеевна,

В связи с Вашим обращением от 1 сентября с.г. на имя Президента Российской Федерации, рассмотренным в Консульском департаменте МИД России, сообщаем, что, по информации Генконсульства России в Дубае, полученной из МИД ОАЭ, Вам предъявлены обвинения по делу о повреждении собственности, принадлежащей полицейскому патрулю, и употреблении спиртных напитков. В настоящее время оно передано в прокуратуру и находится на стадии расследования.

В сложившейся ситуации рекомендовали бы Вам для урегулирования данного вопроса обратиться к услугам профессионального юриста, имеющего лицензию местного министерства юстиции. Со списком адвокатов и юридических фирм, готовых оказывать гражданам Российской Федерации соответствующие услуги в ОАЭ, Вы можете ознакомиться на сайте Консульского департамента МИД России <https://www.kdmid.ru/> в разделе «Информация для лиц, выезжающих за рубеж и/или проживающих за пределами России». Указанный список носит сугубо информационный характер и не является обязательным для использования.

Со своей стороны, Генконсульство продолжает отслеживать ситуацию, в которой Вы оказались, и при необходимости готово оказать Вам консультскую помощь в рамках полномочий, предусмотренных Федеральным законом от 5 июля 2010 г. № 154-ФЗ «Консульский устав Российской Федерации».

Заместитель директора
Консульского департамента

С уважением,

А.Подъёльшев



МИНИСТЕРСТВО
ИНОСТРАННЫХ ДЕЛ
РОССИЙСКОЙ ФЕДЕРАЦИИ
(МИД РОССИИ)

Ч.С.Миковой

Смоленская-Сенная площадь, дом 32/34,
Г-200, г. Москва, 119200
тел. (499) 244-16-06, факс (499) 244-91-57
<http://www.mid.ru>

prometeustpu@gmail.com

28.11.2024 № 8363/кд-чп
На № _____ от _____

Уважаемая Чиана Сергеевна,

В связи с Вашим обращением от 1 октября с.г. на имя Президента Российской Федерации, рассмотренным в Консульском департаменте МИД России, и в дополнение к нашему исх. № 7064/кд-чп от 1 октября с.г. сообщаем, что, по информации Генерального консульства России в Дубае, с Вас были частично сняты ранее выдвинутые обвинения и выписан штраф за причиненный ущерб.

При необходимости Генконсульство готово оказать Вам консульскую помощь в рамках полномочий, предусмотренных Федеральным законом от 5 июля 2010 г. № 154-ФЗ «Консульский устав Российской Федерации».

Заместитель директора
Консульского департамента

С уважением,

А.Подъёльшев